A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/48/940
25 May 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
البند ٥٦ من جدول الأعمال

# إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

## تمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في إطار منظومة الأمم المتحدة

## تقرير الأمين العام

## المحتويات (تابع)


| | | الفقرات | الصفحة |
|---|---|---|---|
| أولا - | مقدمة | ١-١٦ | ٣ |
| ثانيا - | الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية: السياق الحالي والتحدي المقبل | ١٧-٢٧ | ٦ |
| ألف - | الخصائص الرئيسية لنظام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية | ١٧-١٨ | ٦ |
| باء - | السياق التاريخي الحالي والتحديات الجديدة | ١٩-٢١ | ٧ |
| جيم - | الاستمرارية من الإغاثة حتى التنمية | ٢٢-٢٣ | ٨ |
| دال - | وضع الاتفاقات العالمية موضع التنفيذ | ٢٤-٢٥ | ٨ |
| هاء - | المسائل المشتركة بين القطاعات وتكنولوجيات التحويل | ٢٦-٢٧ | ٨ |
| ثالثا - | آليات التمويل: لمحة عامة، والقضايا والخيارات المتاحة | ٢٨-٦٢ | ٩ |
| ألف - | لمحة عامة | ٢٨-٣٢ | ٩ |
| باء - | آليات التمويل الرئيسية | ٣٣-٥٢ | ١٠ |
| | ١ - إعلان التبرعات | ٣٧-٣٨ | ١١ |
| | ٢ - مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات من أجل الأنشطة الإنمائية | ٣٩-٤٠ | ١١ |
| | ٣ - الأنصبة المقررة | ٤١-٤٤ | ١٢ |
| | ٤ - نظام تجديد الموارد | ٤٥-٤٨ | ١٣ |
| | ٥ - إعلان تبرعات متفاوض عليها | ٤٩-٥١ | ١٤ |


94-21657 080694 090694

10/06/94

## المحتويات (تابع)


| | | الفقرات | الصفحة |
|---|---|---|---|
| | ٦ - آليات التمويل المزدوجة | ٥٢ | ١٤ |
| جيم - | تحليل مقارن يتناول بعض جوانب آليات التمويل | ٥٣-٦٢ | ١٥ |
| رابعا - | ملاحظات ختامية | ٦٣-٦٥ | ١٦ |
| | **المرفقات** | | |
| الأول - | نبذة عن المنظمات الإنمائية الرئيسية الأربع التابعة للأمم المتحدة | | ١٩ |
| الثاني - | صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التي يغطيها مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الانمائية | | ٥٥ |
| الثالث - | دراسات لحالات إفرادية خاصة بنهج تجديد الموارد | | ٥٦ |
| | **الجداول** | | |
| ١ - | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: حصة المانحين بلجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالمقارنة بحصة الأمم المتحدة المقررة، ١٩٩٣ | | ٢٤ |
| ٢ - | المساهمات الطوعية (التبرعات الأساسية وغير الأساسية) المقدمة الى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبرامج التي يديرها، ١٩٧٢ - ١٩٩٣ | | ٢٦ |
| ٣ - | نصيب الفرد من المساهمات المقدمة للموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي | | ٢٩ |
| ٤ - | مساهمات مقدمة الى الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حسب البلدان المتلقية | | ٣٠ |
| ٥ - | المساهمات المقدمة الى اليونيسيف من البلدان المانحة الرئيسية حسب المصدر، ١٩٩٣ | | ٣٦ |
| ٦ - | ترتيب مصادر المانحين الرئيسيين لليونيسيف في كل فئة: اللجان الوطنية، المنظمات غير الحكومية، الحكومات، وفي مجموعها، ١٩٩٣ | | ٣٨ |
| ٧ - | مساهمة الحكومات الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية والحكومات المانحة الرئيسية الأخرى في مجموع إيرادات اليونيسيف في حالة تطبيق معدلات الأمم المتحدة المقررة بالمقارنة بالمساهمات الفعلية، ١٩٩٣ | | ٤١ |
| ٨ - | موجز لإيرادات اليونيسيف في السنوات العشرين الماضية | | ٤٢ |
| ٩ - | حصة مساهمات المانحين الرئيسيين في موارد الصندوق العادية مقارنة بحصة الأمم المتحدة المقررة، ١٩٩٣ | | ٤٦ |
| ١٠ - | التبرعات المقدمة الى صندوق الأمم المتحدة للسكان (أساسية وغير أساسية) (١٩٧٣-١٩٩٣) | | ٤٧ |
| ١١ - | حصة الفرد من المساهمات المقدمة الى موارد الصندوق الأساسية | | ٤٩ |

## أولا - مقدمة

١ - في الوقت الذي تعمل فيه الدول الأعضاء على زيادة فعالية استراتيجياتها للتعجيل بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وللمساعدة على تحقيق مطامح شعوبها في حياة أفضل، يتزايد القلق إزاء عدم وكفاية الموارد المتاحة لتنفيذ تلك الاستراتيجيات بنجاح في البلدان النامية. فخلال العقدين الماضيين، انخفض مستوى المساعدة الانمائية الرسمية كنسبة من الناتج الوطني الاجمالي في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. فبعد زيادة ضئيلة من ٠,٣٥ في المائة من الناتج الوطني الاجمالي عام ١٩٧٥ الى ٠,٣٨ في المائة عام ١٩٨٠، تراجعت المساعدة الانمائية الرسمية تدريجيا حتى وصلت الى مستواها الحالي البالغ ٠,٣٣ في المائة. وتمثل هذه النسبة أقل من نصف النسبة المستهدفة البالغة ٠,٧٠ في المائة التي حددتها الجمعية العامة عام ١٩٧٠. ولو تحققت هذه النسبة المستهدفة لدى جميع الدول الأعضاء بدلا من القليل منها، لتوفر سنويا نحو ١٢٦ بليونا من الدولارات بدلا من ٦٠ بليونا من الدولارات، ولأمكن مواجهة الكثير من المشاكل الملحة التي تعترض سبيل النهوض بالحياة الانسانية بصورة أشد فعالية بكثير (انظر الجدول ١).

٢ - وقد شهدت منظومة الأمم المتحدة هي أيضا تناقص حصتها النسبية خلال السنوات العشرين الماضية. فقد هبط نصيب المؤسسات المتعددة الأطراف من إجمالي المساعدة الانمائية الرسمية بعض الشيء مع الزمن من متوسط بلغ ٣٢,٢ في المائة في الفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ الى قرابة ٢٩,٥ في المائة خلال الفترة ١٩٨٩-١٩٩٢؛ ليس هذا فحسب، بل ان نسبة المساهمات التي قدمتها بلدان لجنة المساعدة الانمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى منظومة الأمم المتحدة باستثناء مؤسسات برايتون وودز قد هبطت بصورة مماثلة من ٨,٨ في المائة عام ١٩٧٥ الى ٧,٨ في المائة عام ١٩٩٢.

٣ - وخلال عام ١٩٩٣، طرأ تدهور خطير في مستوى الموارد المتاحة للصناديق والبرامج الانمائية في الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه يحتمل أن تكون الحاجة الى تمويل مزيد من طلبات المساعدة الطارئة والأنشطة الانسانية قد أدت الى انخفاض مستوى تمويل البرامج الانمائية. كما كان من شأن تقلبات أسعار الصرف خلال عام ١٩٩٣ أن أدت الى زيادة الحد من الموارد المخصصة للأنشطة الانمائية.

٤ - ومن الواضح أن مستوى الموارد المتاحة لأنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية يعبر عن خيارات الدول الأعضاء السياسية. وهذه الخيارات بدورها تتأثر بعوامل مختلفة، من قبيل الأحوال الاقتصادية العامة في البلد واحتمالاتها؛ ومستوى تأييد الناخبين للتعاون الدولي؛ وتصورات المصلحة الوطنية؛ والطلبات الجديدة المقدمة للحصول على معونة على أساس الأولويات الناشئة المتعلقة بموضوعات محددة أو بمناطق معينة؛ والتنافس بين مطالبات البرامج الثنائية ومؤسسات الإقراض المتعددة الأطراف وعمليات حفظ السلم وعمليات المعونة الانسانية؛ وأخيرا، تقدير الحكومات لما تتصف به أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية من فعالية وكفاءة نسبية.

٥ - على أن الدول الأعضاء وافقت بصورة جماعية من خلال قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، على أنه كجزء من عملية الاصلاح الشاملة تدعو الحاجة الى زيادة موارد الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية زيادة كبيرة على أساس يمكن التنبوء به ومستمر ومضمون بما يتناسب مع تزايد احتياجات البلدان النامية.

٦ - وفي القرار نفسه، خلصت الجمعية العامة الى أنه ينبغي لأي نظام تمويلي جديد أن يشمل آليات تكفل لجميع البلدان المشاركة التدليل على مسؤوليتها والتزامها إزاء البرامج والصناديق. وينبغي لهذه الآليات أن تميز بين ترتيبات التمويل المتعلقة بالمساهمات المقدمة من البلدان المتقدمة النمو وغيرها من البلدان القادرة على ذلك، مقابل القدرة على تقديم تبرعات من جانب بلدان نامية.

٧ - وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة كذلك الى الأمين العام أن يقوم باستعراض وتحليل التغييرات والتحسينات الممكن إدخالها على نظام التمويل الحالي، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، إعلان تبرعات عن طريق التفاوض لسنوات عدة، وأن يقدم تقريرا مشفوعا بتوصياته في نيسان/أبريل ١٩٩٤. ويمكن أن يشمل التقرير، ما أمكن، تقييما للأثر الذي يحتمل أن يخلفه كل خيار على المستوى الاجمالي للتمويل وعلى مستوى المساهمات.

٨ - وهذا التقرير يقدم استجابة لذلك الطلب، وهو يستعرض باقتضاب الطريقة التي يتم تمول بها أنشطة المتحدة التنفيذية من أجل التنمية، ويحدد آليات التمويل الحالية للبرامج والصناديق التي يغطيها القرار ١٦٢/٤٨، ويقدم معلومات عن بعض الاتجاهات الرئيسية في تدفق الموارد لتلك البرامج والصناديق، كما يعطي رؤية عامة لبعض آليات التمويل المستخدمة في منظمات أخرى متعددة الأطراف. وأخيرا، يتصدى التقرير بالبحث لمسألة سير عمل الآليات المختلفة، بما فيها أوجه قوتها وضعفها النسبية على ضوء الاحتياجات والخصائص المحددة للبرامج والصناديق المتأثرة بالقرار ١٦٢/٤٨، ويخلص الى بعض النتائج على أساس المسائل والخيارات التي يدرسها.

## تحديات التغيير

٩ - تعترف الدول الأعضاء منذ زمن بعيد بالأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية في إطار منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك تمويل تلك الأنشطة، باعتبارها جزءا أساسيا هاما من أعمال المنظمة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي. غير أن تعزيز نوعية هذه الأنشطة وزيادة تأثيرها ووضع قاعدة مواردها على أساس ثابت متين يبقى مصدر قلق مستمر. وقبل زمن بعيد، في عام ١٩٧٧ تحديدا، دعت الجمعية العامة في قرارها ١٩٧/٣٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ الى زيادة تدفق الموارد اللازمة لهذه الأنشطة زيادة حقيقية على أساس مستمر ومضمون يمكن التنبؤ به. كذلك، دعت الجمعية العامة الى عقد مؤتمر سنوي وحيد للأمم المتحدة لإعلان التبرعات لجميع الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية. ويشير اضطرار الجمعية العامة بعد ١٥ سنة الى تكرار تلك العبارات فيما يتعلق بتمويل الأنشطة التنفيذية إلى أن المشاكل الكامنة خلف هذه المسألة لم تواجه بعد بنجاح.

١٠ - ويتعين التصدي للحاجة الى زيادة مستوى التمويل زيادة كبيرة، وذلك كجزء من عملية شاملة لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما. وفي هذا الصدد، يحتل مكانة خاصة قرارا الجمعية العامة ٢١١/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١٩٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، فقد بدأ هذان القراران عملية اصلاح كبرى في أسلوب تنفيذ الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في منظومة الأمم المتحدة. وأدى اتخاذ الجمعية العامة للقرار ١٦٢/٤٨ الى إعادة تشكيل طرق إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها وإلى توحيد هذه الطرق. وأصبح الوضع جاهزا الآن للقيام باستعراض شامل لكفاية مستوى الموارد المتاحة لهذه البرامج ولتحديد الطرائق والوسائل التي يمكن أن ينظر فيها لوضع هذه الموارد على أساس مستقر مضمون يمكن التنبؤ به.

١١ - ونظرا لأن مستوى الموارد المتاحة لأنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية هو، بالدرجة الأولى والأهم، مسألة تتصل بالقرار السياسي لدى الدول الأعضاء، لا يمكن لآلية التمويل، مهما كانت، أن تحدد بنفسها تدفق الموارد الكلي.

١٢ - ويلزم ميثاق الأمم المتحدة الدول الأعضاء، في ديباجته، بأن تستخدم الأداة الدولية في ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها؛ كما يلزمها، في المادة ٥٦، بأن تقوم منفردة أو مشتركة بما يجب عليها من عمل بالتعاون مع المنظمة لإدراك المقاصد المنصوص عليها في المادة ٥٥. وعلى ضوء الالتزام الواضح القوي بتمويل أنشطة الأمم المتحدة الانمائية على مستوى كاف، ينبغي وضع ترتيبات تمويل ملائمة تعزز استقرار تدفق الموارد وامكانية التنبؤ بها واقامة أساس منصف لاقتسام العبء فيما بين الدول الأعضاء.

١٣ - وتتمتع الأمم المتحدة بأوجه قوة وبمزايا متأصلة فيها باعتبارها أداة تعاون انمائي متعدد الأطراف لا يمكن العثور علي مثيل لها. فالأمم المتحدة في وضع فريد يمكنها من التصدي للاحتياجات العديدة المتباينة لدى البلدان النامية، لأن شموليتها ونظام إدارتها الديمقراطي وشبكتها التنفيذية العالمية تمكنها من العمل بصورة تستجيب للبلدان المانحة وللبلدان المستفيدة من البرامج، على حد سواء. إضافة لذلك، لا يمكن للأمم المتحدة أن تقوم كأداة قوية في خدمة السلم إلا إذا نجحت أيضا كأداة قوية تخدم التنمية.

١٤ - ويورد هذا التقرير بعض جوانب القوة تلك وبعض المجالات الموضوعية التي تتمتع فيها منظومة الأمم المتحدة بميزة مقارنة واضحة. وهناك قصص نجاح كثيرة يوردها تاريخ منظومة الأمم المتحدة في ميدان التعاون الانمائي. ولعل هناك حاجة الى إبراز قصص النجاح هذه. كذلك، فإن منجزات عملية الاصلاح داخل الأمم المتحدة نفسها تستحق مزيدا من الاعتراف الدولي. وينبغي أن تتاح لأولئك الرجال والنساء في مختلف أنحاء العالم ممن أسهموا، بما يدفعونه من ضرائب، في المنجزات الاقتصادية والاجتماعية الكثيرة التي حققتها الأمم المتحدة، صورة عامة لما تم احرازه تكون أشمل وأكثر اقناعا. وهذا يمثل هذا تحديا للأمم المتحدة ولصناديقها وبرامجها الإنمائية. اضافة لذلك يمكن للدول الأعضاء أن تساعد، بجهودها الإعلامية، على اكتساب الدعم الشعبي للدور الإنمائي الذي تضطلع به المنظومة وهذه الجهود الاعلامية

قادرة بدورها على تعزيز الإرادة السياسية، التي تعتبر شرطا مسبقا للحصول على مزيد من الدعم لتمويل أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية.

١٥ - ومع ما يواجهه العالم من مشاكل وتحديات جديدة، توفر الأمم المتحدة، للمجتمع الدولي بمؤتمراتها العالمية وغير ذلك من آليات التفاوض، محفلا فريدا من نوعه يمكنه من التوصل الى توافق آراء حول السياسات والبرامج التي تستجيب لتلك التحديات. وتتساوى أصوات البلدان جميعها في عملية التوصل الى توافق الآراء. كما تتساوى البلدان جميعها بعد التوصل الى توافق الآراء هذا في مسؤولية تنفيذ السياسات والبرامج المتفق عليها. ولا توجد أية آلية عالمية أخرى تمكن البلدان من حل مشاكلها المشتركة على هذا الأساس الشامل المتمثل في الاشتراك على قدم المساواة. فقد أثارت الأمم المتحدة على أساس عالمي، مسائل أساسية تتصل ببقاء هذا الكوكب من قبيل التنمية باعتبارها أداة لاقامة شروط السلم والاستقرار، واحتياجات الأطفال وحقوقهم، ومخاطر تدهور البيئة، وأثر تزايد السكان بلا كابح، كما سعت لالتماس حلول يمكن أن تؤيدها البلدان جميعا. وإضافة لذلك، فلدى الأمم المتحدة الشبكة العالمية اللازمة لرصد الدول الأعضاء والتنسيق فيما بينها ومساعدتها فيما يتعلق بتنفيذ التدابير اللازمة لترجمة توافق الآراء ذاك الى واقع.

١٦ - لقد شاركت الأمم المتحدة بنجاح في الأنشطة التنفيذية خلال عدة عقود بمجموعة من التدابير الرامية الى إزالة الفقر من المناطق الريفية والحضرية، وإيصال الاغاثة والأمل إلى أشد الناس تعرضا للحرمان، وتوفير التحصين للأطفال، ووضع برامج السكان والبيئة، ورعاية توافق الآراء فيما يتعلق بالتنمية البشرية. وتعمل الأمم المتحدة بنشاط في ميدان مواءمة البرامج وآليات تنفيذها مع الاحتياجات المتغيرة، بما في ذلك تعزيز الفعالية والتنسيق بتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٧. ولا بد من بقاء الأمم المتحدة كأداة قوية لخدمة التنمية، ولا سيما لصالح الأغلبية الفقيرة. ويقتضي الربط العملي بين السلم والأمن والمساعدة الانسانية والتنمية أن تواصل الأمم المتحدة مشاركتها كاملة عن طريق جهازها التنفيذي. على أن الأمم المتحدة لا يمكنها الاضطلاع بتلك المهام الا اذا توفر الدعم السياسي القوي لأنشطتها الانمائية. ولا بد من التعبير عن الدعم السياسي بالتزامات ملموسة تقدمها الدول الأعضاء.

## ثانيا - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية: السياق الحالي والتحدي المقبل

### ألف - الخصائص الرئيسية لنظام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية

١٧ - يُفهم من عبارة الأنشطة التنفيذية عموما الأنشطة المضطلع بها بهدف استدامة الخير الاقتصادي والاجتماعي أو زيادته، بما في ذلك نقل الموارد الى البلدان أو المناطق النامية بشكل ملموس أو غير ملموس. وتركز هذه الأنشطة، وهذا ما يميزها عن الأنشطة التنفيذية ذات الطابع الطارئ التي تقدم المساعدة

الفورية على الأهداف الإنمائية، كما تستهدف تعبئة إمكانيات البلدان وقدراتها على تعزيز تقدمها الاقتصادي والاجتماعي وزيادتها.

١٨ - وما تطور الأنشطة التنفيذية داخل الأمم المتحدة إلا نتيجة ردود محددة، في سياق معين، على حاجات طارئة أو أحداث دولية كبرى. ولذلك، كان هذا النظام مركبا لا مركزيا غير متجانس، بيد أنه نظام فريد في خصائصه الأساسية المنطوية على العالمية الطوعية والمنح والحياد وتعدد الأطراف وقدرتها على تلبية احتياجات البلدان النامية بطريقة مرنة، بناء على طلب تلك البلدان، ووفقا لسياساتها وأولوياتها الخاصة.

## باء - السياق التاريخي الحالي والتحديات الجديدة

١٩ - ثمة بعد ناشئ جديد في الأنشطة التنفيذية الجارية هو السياق التاريخي الحالي، الذي أشارت اليه الجمعية العامة في قرارها ١٦٢/٤٨: وهو نهاية الحرب الباردة، وازدياد الترابط بين الأمم، وازدياد عالمية الاقتصاد العالمي، وازدياد الصلات بين المسائل الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها. وهذا ما يقدم "نافذة فرص جديدة" لإنعاش الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، مما يقدم أساسا متينا للتعاون الإنمائي الدولي.

٢٠ - وهناك أيضا قدر أكبر من الوعي بالترابط بين التنمية والسلم، والتشابك بين الانسجام الاجتماعي والاستقرار الاستراتيجي، ولكون التنمية البشرية المستدامة إحدى أدوات الاستباق الأكثر فعالية من حيث التكلفة بالنسبة للسلم والأمن العالميين. ومن المحتمل الآن أن يكون المناخ الدولي أقل مجابهة وأكثر ملاءمة لقيام حوار بناء واتخاذ اجراءات عملية.

٢١ - وما يحتمل أن تقدمه الأنشطة التنفيذية من اسهام في التنمية المستدامة التي محورها الانسان قد ينطوي بشكل متزايد على سلسلة مؤلفة من برامج اجتماعية وتجارة واستثمار وتكنولوجيا. ومن الواضح أن هذا مجال قد تقدم فيه الأمم المتحدة، بنهجها المتنوع اللامتحيز، ميزة نسبية على المصادر الأخرى للاعانة والتمويل. والتحدي الجديد للتعاون التقني هو مساعدة البلدان بشأن أنشطة بدء الانتاج، التي من قبيل بناء القدرات في مجالات مثل التخطيط الانمائي الاستراتيجي، ووضع السياسات، وتحويل المؤسسات العامة إلى مؤسسات خاصة، وتنسيق المعونة وفعاليتها، وتعبئة الموارد الخارجية، والوصول إلى الأسواق، والاصلاحات. وبوسع الأمم المتحدة، على وجه الخصوص، الإسهام في هذا المجال دون أن تغيب عن نظرها المسائل الاجتماعية مع التركيز الواضح على حاجات الشرائح المجتمعية.

## جيم - الاستمرارية من الإغاثة حتى التنمية

٢٢ - ثمة بعد جديد متزايد، يحتاج الى دعم تنفيذي قوي من الأمم المتحدة، يتصل بالجهود الدولية الموحدة التي تربط بين الإغاثة في حالة الطوارئ والتأهيل والتعمير والتنمية الطويلة الأجل. وعلى الرغم من أن الإجراءات والإعانات الدولية في جميع هذه المجالات تحكمها، الآن ومستقبلا، ديناميكيات وأهداف مختلفة، فمن المهم أن نضمن لها أثرا مؤتلفا وأن يدخل البعد الإنمائي في جميع مراحل هذه الاستمرارية.

٢٣ - وفي حين تتسم الاعانات الطارئة بالأهمية وتؤيدها قواعد شعبية قوية في البلدان المانحة، يجب ألا نغفل أنها لا تتعلق إلا بنسبة مئوية صغيرة نسبيا من الناس الذين تحل بهم الشدائد. فمن يعيشون في فقر مدقع يحتاجون إلى المعونة الطارئة المستمرة بقدر حاجة المنكوبين بالفيضانات أو المجاعة. والاستثمار في النمو الطويل الأجل والتنمية البشرية المستدامة سيخفف من تكاليف إدارة الأزمات، إن لم يلغها.

## دال - وضع الاتفاقات العالمية موضع التنفيذ

٢٤ - تسهم منظومة الأمم المتحدة إسهاما كبيرا في ترجمة الاتفاقات والتوصيات المتوصل اليها في المؤتمرات العالمية الى إجراءات محددة على الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي والصعيد الدولي. إذ أن متابعة أحداث كبرى مثل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ومؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل والمؤتمرات المقبلة المتعلقة بالسكان والتنمية والمرأة والمستوطنات البشرية ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وكذلك الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمسائل مثل تغير المناخ والتنوع البيولوجي، لا تتطلب إسداء المشورة في مجال السياسات فحسب، بل تتطلب أيضا تقديم المساعدات التقنية لمساعدة الدول الأعضاء على بناء القدرات البشرية والمؤسسية والتكنولوجية اللازمة للتصدي للمهام الجديدة.

٢٥ - وكثير من هذه الاتفاقات الجديدة يتطلب أن تبذل الدول الأعضاء جهودا جديدة لتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذها. ولا يبدو من غير الطبيعي صرف جزء كبير من هذه الموارد عن طريق منظومة الأمم المتحدة. فهذا النهج المنسق إزاء تعبئة الموارد لا بد وأن يؤدي إلى مستوى أعلى لتمويل الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة، بما يتناسب مع المهام الجديدة.

## هاء - المسائل المشتركة بين القطاعات وتكنولوجيات التحويل

٢٦ - علاوة على ما تقدم، وفي السياق الدولي الحالي، أخذت المسائل المشتركة بين القطاعات، مثل العمالة ودور المرأة في التنمية والتكنولوجيا والسكان والتنمية، تحتل باطراد مكان الصدارة في جداول الأعمال العالمية والوطنية. ومن الواضح أن منظومة الأمم المتحدة في وضع فريد يمكنها من الإسهام في توضيح هذه الصلات وتحديدها، ومن القيام بدور الوسيط من خلال أنشطتها التنفيذية.

٢٧ - كما أن بعض هذه المسائل المشتركة بين القطاعات يدخل في عداد أكثر المسائل حساسية. فالحصول مثلا على التكنولوجيات المتقدمة، التي تسمى أحيانا بتكنولوجيات التحويل هو مسألة حساسة بالنسبة لكثير من البلدان النامية. إذ أن عمليات الإنتاج العالمية تمر بتحول سريع بفعل تكنولوجيات مثل الالكترونيات الدقيقة والتكنولوجيا الحيوية، كما أن جهود البلدان النامية للتعجيل بنموها الاقتصادي بشكل ثابت مستديم ستتوقف باطراد على قدرتها على الحصول على هذه التكنولوجيات بثمن معقول وقدرتها على استعمالها. والأمم المتحدة تقوم بدور ميسر في هذا الشأن، بتعزيزها لقدرات البلدان النامية على حيازة التكنولوجيات الجديدة واستيعابها.

## ثالثا - آليات التمويل: لمحة عامة، والقضايا والخيارات المتاحة

### ألف - لمحة عامة

٢٨ - تقوم الصناديق والبرامج الرئيسية الأربعة التي يشملها هذا الاستعراض على أساس ولايات منفصلة وكيانات متميزة، مما أدى إلى تنوع طرائق تمويلها. ويتبين هذا التنوع من الأوصاف الموجزة في المرفق الأول بهذا التقرير. ولذلك، لم ينفك البرنامج الإنمائي، في تركيزه على التعاون التقني، يعول بصورة متزايدة على موارد غير أساسية في السنوات الأخيرة، تشمل تقاسم التكاليف مع أطراف ثالثة وتقاسمها مع البلدان المتلقية والصناديق الاستئمانية. وفي عام ١٩٩٣، شكلت هذه المصادرة ٣٢,٦ في المائة من موارد البرنامج الإنمائي في حين وصلت حصتها في عام ١٩٨٥ إلى ١٤,٢ في المائة.

٢٩ - ولمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) نهجها التمويل الخاص، حيث أنها تستخدم قاعدة عريضة من مساهمي القطاعين العام والخاص وقنوات متنوعة لتعبئة الموارد. وفي حين تسهم الحكومات بمعظم التبرعات، فإنه يتألف من ثلاثة أنواع: موارد عامة، وتمويل تكميلي عادي وتمويل تكميلي في حالات الطوارئ. ويأتي ربع موارد اليونسيف من القطاع الخاص.

٣٠ - كما تشتمل المساهمات في صندوق الأمم المتحدة للسكان أيضا على موارد أساسية وموارد غير أساسية، وكذلك على رسوم من منظمات تمويل أخرى مقابل خدمات الشراء. بيد أن النسبة المئوية لتقاسم التكاليف مع الأطراف الثالثة ظلت ضئيلة، إذ لم تتجاوز ٥ في المائة من المساهمات الكلية.

٣١ - وتقدم المساهمات إلى برنامج الأغذية العالمي نقدا وفي شكل مواد غذائية. ويجرى الإعلان عن التبرع بالسلع الأساسية إما معبرا عنها بمبالغ نقدية أو بكميات مادية. وبالمقارنة بالمنظمات الثلاث الأخرى، فإن المساهمات الرئيسية التي يحصل عليها برنامج الأغذية العالمي يقدمها عدد صغير نسبيا من المانحين. وقد حدث في السنوات القليلة الأخيرة تحول هام في اتجاه تقديم المساعدة الغوثية، التي مثلت في عام ١٩٩٣ ثلثي موارد برنامج الأغذية العالمي.

٣٢ - تأثرت الصناديق والبرامج كافة بهبوط شديد في حجم المساهمات في ١٩٩٣. وقد انخفضت الموارد الأساسية للبرنامج الإنمائي بنسبة ١٥ في المائة. وبسبب هذا النقص، يضطر ذلك البرنامج حاليا إلى إبقاء الالتزامات في حدود ٧٠ في المائة من أرقام التخطيط الإرشادية. وبصورة عامة، فإن دورة السنوات الخمس الجارية للبرنامج الإنمائي (١٩٩٢-١٩٩٦) تقل عن الدورة السابقة (١٩٨٧-١٩٩١) بنسبة ١٩ في المائة. وواجهت اليونيسيف أيضا تراجعا شديدا في حجم المساهمات في عام ١٩٩٣، إذ انخفض المستوى بزهاء ١٥٠ مليون دولار عن الدورة التي بلغها في عام ١٩٩٢ وهي ٦٨٨ مليون دولار (منها ٢٦٢ مليون دولار كانت آتية من التمويل التكميلي). وسجل هبوط بمبلغ ١٨,٤ مليون دولار في التبرعات لصندوق الأمم المتحدة للسكان في عام ١٩٩٣، بالمقارنة بمستوى عام ١٩٩٢ الذي كان ٢٣٨ مليون دولار. وفي حين كادت الموارد المتاحة لبرنامج الأغذية العالمي تتضاعف في خلال السنوات القليلة الأخيرة كان زهاء ثلثي الموارد موجها في عام ١٩٩٣ إلى المساعدة الغوثية التي خصص جزء منها لعمليات محددة. وكانت الموارد المخصصة لبرنامج التنمية التابع لبرنامج الأغذية العالمي في عام ١٩٩٣ تشكل زهاء ٣,٢ في المائة من الموارد الكلية، مسجلة بذلك انخفاضا طفيفا بالقيمة المطلقة مقارنة بالذروة المسجلة في النصف الثاني من عقد الثمانينات. وهكذا، يبدو أن الموارد التي تقدم من خلال الصناديق والبرامج الأربعة قد تأثرت بطرق متماثلة رغم تنوع مصادر تمويلها وطرائقه. ولم يكف الاختلاف بين الولايات واستراتيجيات تعبئة الموارد لحمايتها من العوامل المالية والاقتصادية والسياسية الكامنة وراءها التي تحدد قرارات الدول الأعضاء بشأن مستوى المساهمات.

## باء - آليات التمويل الرئيسية

٣٣ - بالإضافة إلى نظام إعلان التبرعات، وهو في الوقت الحاضر آلية التمويل الرئيسية للمنظمات التي تضطلع بأنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية، تستخدم المنظمات المتعددة الأطراف آليات تمويل عديدة أخرى جديرة بالنظر فيها.

٣٤ - لكل واحدة من هذه الآليات سماتها المميزة. في حين يفترض عموما أن نظام إعلان التبرعات يتيح أكبر قدر من المرونة للمانحين، فهو يمثل أقل الخيارات ثباتا بالنسبة للأطراف المتلقية، وعلى نقيض ذلك، يتيح نظام الاشتراكات المقررة أدنى قدر من المرونة للمانحين لكنه يوفر أقصى استقرار للمتلقين. والواقع أن الفارق ضئيل نسبيا بين النظامين إن لم تف الدول الأعضاء بالتزاماتها.

٣٥ - يتضمن هذا الفرع وصفا لأكثر آليات التمويل شيوعا ولمميزاتها. وهو يتناول أيضا العلاقة بين آليات التمويل وإدارة المشاريع.

٣٦ - تعول أغلبية المنظمات على مجموعة متنوعة من آليات التمويل في الوقت نفسه. ولكل من اليونيسيف، والبرنامج الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأغذية العالمي آليات متنوعة تدعم تدفقات مواردها بالإضافة إلى التبرعات، وهي من قبيل التمويل التكميلي، وتقاسم التكلفة، وتقاسم التكلفة

مع الأطراف الثالثة، والصناديق الاستئمانية، والنداءات الموجهة في حالات الطوارئ وإعلان التبرعات المخصصة. كذلك، تعول وكالات الأمم المتحدة المتخصصة على مزيج من طرائق التمويل، يشمل الاشتراكات المقررة، والتبرعات، والصناديق الاستئمانية، والنداءات الخاصة في حالات الطوارئ.

١ - إعلان التبرعات

٣٧ - هذا هو النهج الذي تستخدمه حاليا على أوسع نطاق صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، ويرد في المرفق الأول أدناه وصف مستفيض للأثر الذي يحققه. ويقوم هذا النهج على قرارات اتخذتها الجمعية العامة تفيد بأن الاشتراك في أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية ينبغي أن يكون طوعيا، وهو يسمح بالاستجابة بمرونة شديدة لتشكيلة من الاحتياجات والأغراض المختلفة. وهو يمكن أيضا جهات مختلفة داخل البلدان المانحة من توجيه مواردها إلى برامجها المفضلة. كذلك فهو لا يقتضي إجراء مناقشة بشأن ما يتصور أنه قدرة البلدان على الدفع، إذ يعلن كل بلد التبرعات التي يمكنه تقديمها على أساس أمر واحد هو مستوى دعمه للأنشطة التي اختارها.

٣٨ - والجانب السلبي لإعلان التبرعات هو عدم استقرارها. وقد بذلت فيما مضى جهود للتقليل من حدة بعض الآثار السلبية لآلية إعلان التبرعات. في عام ١٩٨٣، مثلا، تقدمت اللجنة الجامعة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعدد من الأفكار التي تضمنت مفهوم إعلان تبرعات اختياري متعدد السنوات، وهو مفهوم استخدمه في الثمانينات في البرنامج الإنمائي عدد قليل من المانحين. ويمكن في إطار هذا النظام أن يطلب إلى البلدان تقرير حد أدنى لتبرعاتها والإبقاء عليه لمدة ثلاث سنوات، فتنشئ بذلك في الواقع ممارسة للإخطار المسبق.

٢ - مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات من أجل الأنشطة الإنمائية

٣٩ - تمكينا للدول الأعضاء من إعلان تبرعاتها، أنشأت الجمعية العامة مؤتمرا سنويا للأمم المتحدة لإعلان التبرعات من أجل الأنشطة الإنمائية. وفي عام ١٩٩٣، كانت قد تمت تغطية ٢٢ صندوقا وبرنامجا لأنشطة الأمم المتحدة التنفيذية (انظر المرفق الثاني). وقد انشئ المؤتمر الحالي لإعلان التبرعات نتيجة للقرار ١٩٧/٣٢ الذي حاولت الجمعية العامة من خلاله، منذ عام ١٩٧٧، وضع الأساس لنهج منسق لتمويل أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية على أساس قابل للتنبؤ به، ومتواصل، ومضمون. وفي عام ١٩٩٠، أعادت الجمعية العامة، بقرارها ٢١٥/٤٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، تأكيد أهمية مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات من أجل الأنشطة الإنمائية، وقررت أنه ينبغي أن يظل الفرصة الرئيسية المتاحة للدول الأعضاء لإعلان تبرعاتها لأنشطة إنمائية أخرى للأمم المتحدة، وأنه ينبغي أن يتواصل عقده في أوائل شهر تشرين الثاني/نوفمبر، وأنه ينبغي لنمطه الأساسي أن يظل دون تغيير. ولبرنامج الأغذية

العالمي، الذي يندرج في مجالي اختصاص الجمعية العامة والمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، آليته الخاصة لإعلان التبرعات.

٤٠ - ومؤتمر إعلان التبرعات ليس القناة الوحيدة التي يلتزم من خلالها بموارد لهذه الصناديق والبرامج العديدة؛ إذ ليس بإمكان بلدان عديدة أن تعلن عن تبرعات في المؤتمر بسبب ضغوط داخلية كثيرا ما ترتبط بدورات ميزانيتها، وتعلن بلدان أخرى تبرعات خارج آلية إعلان التبرعات مخصصة لصندوق واحد أو أكثر من الصناديق المعنية. والأهم في هذا الصدد، على النحو المذكور آنفا، هو أن لآليات تعبئة الموارد القائمة لدى الصناديق والبرامج ذاتها قنوات عديدة بالإضافة إلى مؤتمر إعلان التبرعات، هي: تقاسم التكلفة، والتمويل التكميلي، وتقاسم التكلفة مع الأطراف الثالثة، والنداءات الموجهة في حالات الطوارئ؛ كلها قنوات تندرج خارج سياق مؤتمر إعلان التبرعات.

## ٣ - الأنصبة المقررة

٤١ - يمكن، من حيث المبدأ، اعتبار طريقة تقرير الأنصبة أنجع نهج يجعل جمع الأموال قائما على أساس مستقر وقابل للتنبؤ به، شريطة أن تدفع الدول الأعضاء اشتراكاتها كاملة وفي حينها وفقا لأنصبتها المقررة. وفي إطار هذا النهج، يتوقف حجم اشتراكات كل بلد على صيغة مقررة من قبل ولفترة محددة. وبصورة عامة، تشمل معايير تحديد الأنصبة المقررة الناتج القومي الإجمالي، وعدد السكان، وحصة التجارة من الناتج القومي الإجمالي. وتعد الميزانية العادية للأمم المتحدة مثالا معروفا جدا لنظام الأنصبة المقررة. وهو، للأسف، يبين أيضا بعض أوجه القصور الناجمة عن عدم قيام الدول الأعضاء بالدفع. وبالتالي، فإن هذا الخيار في حد ذاته لا يكفل دائما أساس موارد ثابتا.

٤٢ - من ميزات هذه الطريقة أن المعيار الرئيسي للتوصية بجدول أنصبة بشأن دولة عضو ما هو قدرة البلد على الدفع. وتقدم التوصيات لفترات سنتين أو ثلاث سنوات، ولا يجرى تعديل الأنصبة المقررة بعد أن تضعها الجمعية العامة ما لم يحدث تغيير هام في أوضاع البلد. وفي حين تتغير مستويات الاشتراكات بمرور الوقت، تكون هذه التغيرات عادة تدريجية، إذ ليس من المعتاد أن تتغير قدرة البلدان على الدفع تغيرا ملحوظا من سنة إلى أخرى. وهذا يكفل مستوى عاليا من القدرة على التنبؤ ومن الاستقرار في إطار نظام تقرير الأنصبة، شريطة أن تفي الدول الأعضاء بالتزاماتها.

٤٣ - بينما يمكن أن يؤدي تطبيق نظام الأنصبة المقررة لتمويل جميع أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية إلى إضفاء عنصر الاستقرار، يؤدي في الوقت نفسه إلى الإضرار بالطابع الطوعي للمساهمات وهو يمكن أيضا أن يثني الدول التي تود التبرع بمبالغ أكبر من نصابها عن القيام بذلك.

٤٤ - وأحد الخيارات التي نظر فيها من قبل يتمثل في تطبيق نظام الأنصبة المقررة لتمويل التكاليف الإدارية الثابتة للصناديق والبرامج التي تتولى إنجاز أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية، مع الإبقاء على نظام

التبرعات لتغطية تكاليف البرامج (انظر مثلا، تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى مجلس الإدارة المؤرخ ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٢ (DP/1982/15، الفقرة ٤٢).

## ٤ - نظام تجديد الموارد

٤٥ - تستخدم مؤسسات عدة من مؤسسات التمويل المتعددة الأطراف نهج تجديد الموارد. وبمجرد أن تُنشأ المؤسسة، تتفق الأطراف المعنية جميعها على هدف عام ثابت. وعندئذ، تتاح الأموال لكفالة سير عمل المؤسسة لفترة أولى محددة الأجل. وفيما بعد، يوضع هدف جديد ويتم تجديد موارد المؤسسة لفترة أخرى محددة الأجل. وينطوي هذا النهج على إجراء مفاوضات لتحديد هدف، وفور التوصل الى اتفاق، يصبح التمويل التزاما ثابتا لسنوات متعددة. ومن المؤسسات الكبرى العاملة على أساس نهج تجديد الموارد، المؤسسة الإنمائية الدولية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وصندوق التنمية الأوروبي التابع للاتحاد الأوروبي، والمرفق البيئي العالمي. ويرد في المرفق الثالث أدناه وصف لآليات تمويل هذه المؤسسات.

٤٦ - وتسمح آلية تجديد الموارد بتحقيق قدرا أكبر نسبيا من الاستقرار والقدرة على التنبؤ لفترة محددة الأجل، حين يكون قد تم الاتفاق على مستوى التمويل لتلك الفترة وتحديد الحصة التي يتعين على كل بلد دفعها. وحين تكون هذه الحصص وثيقة الارتباط بجدول لتقرير الأنصبة، مثلما يحدث في صندوق التنمية الأوروبي، تتيح هذه الآلية الاستقرار على مدى طويل أيضا. أما حين يتعين التفاوض من جديد على مستوى تجديد الموارد من موقف لا تُراعى فيه التبرعات السابقة، وفي حالة الاختلاف على تقاسم العبء، فإن آلية تجديد الموارد لا تتيح أي ضمان للقدرة على التنبؤ أو الاستمرارية. ويقدم انخفاض الموارد المتاحة للصندوق الدولي للتنمية الزراعية، الموصوف في المرفق الثالث أدناه، دليلا على عدم كفاية نموذج نظام تجديد الموارد، في حد ذاته، لمواجهة مقتضيات بيئة دولية متغيرة.

٤٧ - وعلاوة على ذلك، هناك صعوبة كامنة تنجم عن القصر النسبي عادة للفترة التي يمكن في خلالها للحكومات أن تتحمل التزامات مالية ثابتة على أساس دورة ميزانيتها، وطول فترات الالتزام التي يقتضيها نموذج تجديد الموارد. ولهذا السبب حدد الاتحاد الأوروبي عملية تمويله لصندوق التنمية الأوروبي في شكل مجموعة من المعاهدات الدولية. وهذه المعاهدات تصبح ملزمة للحكومات بمجرد تصديق البرلمانات عليها، وهي تحل بالتالي مكان عملية الميزنة العادية، لأن الالتزام بالدفع قد أنشئ. وفي المنظمات الأخرى التي تحتاج الى تجديد الموارد لفترة طويلة، تتحمل الالتزامات رهنا بموافقة البرلمانات، ويُجرى تحويل الأموال على أقساط.

٤٨ - وكما ذكر في الدراسات الإفرادية المقدمة في المرفق الثالث، ينطوي نموذج إعادة تجديد الموارد على وجود علاقة وثيقة بين مستويات التمويل المقدم من مختلف المانحين وإدارة المؤسسة المعنية.

## ٥ - إعلان تبرعات متفاوض عليها

٤٩ - يُفترض في مفهوم إعلان التبرعات المتفاوض عليها إمكان قيام مجموعة مانحين بوضع معايير مشتركة وموضوعية لتحديد قيمة مساهمة كل طرف من أجل تحقيق هدف متفق عليه عموما. وتتعدد المؤشرات التي يمكن النظر فيها، مثل الناتج القومي الإجمالي، وعدد السكان، كما يمكن أن تختلف القيمة النسبية الممنوحة لكل مؤشر. ويمكن إجراء هذه المفاوضات على أساس جدول أنصبة متفق عليه من قبل أو الأخذ بمعايير جديدة تماما. بيد أن هذا الخيار ينطوي، مثل سائر الخيارات، على عنصر سياسي مرتبط بمفهوم تقاسم العبء ويؤثر في نتيجة المفاوضات.

٥٠ - يتبين من مثال الصندوق الدولي للتنمية الزراعية أن بهذا النهج أوجه قصور كامنة فيما يتعلق بتعبئة أقصى قدر من الإيرادات من أجل هدف متفق عليه عموما؛ وحين يتطلع المانحون الى قدرة كل منهم واستعداده فيما يتعلق بالدفع، يمكن أن يتسبب الموقف السلبي لقلة من المساهمين في خفض الحد الأعلى للجميع.

٥١ - ومن جهة أخرى، يظهر مثال صندوق التنمية الأوروبي أن توفر الإرادة السياسية يمكن أن يسمح لإعلان التبرعات المتفاوض عليه بأن يشكل نهجا نموذجيا منصفا وجليا لكفالة المساواة من حيث مقادير المساهمة. ويوجد في هذا النموذج ترابط وثيق بين جدول الأنصبة المقررة للاتحاد الأوروبي وجدول مخصصات صندوق التنمية الأوروبي، كما يوجد أيضا مستوى من التفاهم المتبادل الكامن ضمنا في الترتيبات، وهو ما لا يمكن تكراره بسهولة في وضع أقل تجانسا.

## ٦ - آليات التمويل المزدوجة

٥٢ - في هذا السياق، ينبغي الإشارة الى مقترح البلدان النوردية[٩] الداعي الى إنشاء نظام يسمح بتوسيع قاعدة التمويل للصناديق والبرامج التي لم تنفك حتى الآن تعول على التمويل الطوعي. ويجمع المقترح ثلاثة مصادر تمويل، على النحو التالي:

(أ) يمكن أن يقوم أحد المصادر على اشتراكات مقررة على الدول. والغرض هو التشديد على مبدأ تقاسم المسؤولية فيما بين جميع الأعضاء؛

(ب) أما المصدر الثاني، الذي سوف يسمح بجمع القدر الأكبر من الموارد، فيتمثل في عملية إعلان تبرعات متفاوض عليها. وهذه العملية تكون لها سمات مماثلة للسمات التي تتسم بها "الطاقات الميسرة" التابعة للمؤسسات المالية الدولية. وتستمد عمليات تجديد الموارد هذه قوتها من اتصال حجم الموارد بأهداف محددة وكون التفاوض على تقاسم العبء يجرى في سياق محدد؛

(ج) مصدر ثالث يتمثل في التبرعات، وهو المصدر المستخدم حاليا.

## جيم - تحليل مقارن يتناول بعض جوانب آليات التمويل

٥٣ - قد يكون مفيدا، بعد تحليل الحالات كل حالة على حدة مثلما تم حتى الآن، تقييم فئات من خاصيات آليات التمويل الجارية. ويمكن إجراء هذا التقييم على أفضل وجه بجعله متصلا ببعض السمات المستحبة في أي آلية تمويل فعالة. والى جانب المبادئ الواردة في الفقرة السادسة من ديباجة قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٧، أي شموليتها، وكونها طوعية، ومقدمة كمنح، وحيادها، وتعدد أطرافها، تبرز ثلاث سمات مميزة، هي على التوالي، مستويات أعلى من الالتزام تتناسب مع احتياجات البلدان النامية؛ ومساهمات مضمونة يمكن التنبؤ بها، وتقاسم العبء على نحو منصف.

٥٤ - وفيما يتعلق بزيادة حجم المساهمات، تنطبق على جميع آليات التمويل الملاحظة المبداة آنفا، وهي أن مستوى الموارد لا يتحدد أساسا تبعا لأي آلية تمويل معينة. ومن الجلي أن درجة المرونة تختلف باختلاف آليات التمويل، إذ يتوفر أقصى قدر من المرونة النسبية في التبرعات وأدنى قدر منها في الاشتراكات المقررة.

٥٥ - إن قابلية الموارد للتنبؤ بها ومدى توافرها بصورة مؤكدة يمكن أن يختلفا تبعا لطول الفترة التي تقدم المساهمات من أجلها، والمدى الذي تكون فيه هذه الالتزامات ثابتة. ويبدو بالتالي أن نظام تجديد الموارد وإعلان تبرعات متفاوض عليها قد يحققا هذا الغرض على أفضل وجه، في حين يبدو أن نظام التبرعات هو الأقل ترجيحا لأن يحقق هذا الغرض.

٥٦ - وفي حين أن مسألة تقاسم العبء مسألة سياسية أساسا يجب حلها فيما بين الدول الأعضاء، يبدو أن نظام الأنصبة المقررة لمجموعة محددة من البلدان المساهمة هو أنسب إطار للتوصل الى توافق آراء حسب معايير موضوعية.

٥٧ - ومن المهم في هذا السياق ملاحظة أن هناك فروقا هائلة فيما بين بلدان لجنة المساعدة الإنمائية، التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، من حيث النسب المئوية من الناتج القومي الإجمالي التي تخصصها للمساعدة الإنمائية الرسمية، إذ تتراوح هذه النسب بين ما يقل عن ٠,٢ في المائة ومستوى أعلى بكثير من ١,١ في المائة (أرقام عام ١٩٩٢، انظر المرفق الأول، الجدول ٢). وبالمثل، فإن مقادير تبرعات هذه البلدان لأنشطة الأمم المتحدة الإنمائية تتراوح بشدة.

٥٨ - والزيادة السريعة في استخدام بلدان البرامج لنهج تقاسم تكاليف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تثبت أن لدى البلدان النامية إرادة وقدرة متزايدتين فيما يتعلق بالإسهام في تمويل أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية. وقد يكون من المهم أيضا ملاحظة أن عدة بلدان نامية أصبحت الآن مانحة، بالقيمة الصافية، للبرنامج الإنمائي. وفضلا عن ذلك، يقدم عدد من البلدان النامية مساهمات ذات بال (انظر المرفق الأول، الجدول ٥).

٥٩ - ومن العناصر الأخرى التي لها تأثير هام في التمويل نظام الإدارة ومعايير التخصيص المستخدمة. وبالتالي، ففي نموذج تجديد الموارد، يبدو أن الإدارة تنظم على أساس مستوى المساهمة، في حين أن الصلة ليست مباشرة في النظم الأخرى. أما معايير التخصيص، فهي إما أن تكون على أساس صيغة عالمية، مثلما هو الحال بالنسبة للموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والموارد العامة لليونيسيف، وموارد صندوق الأمم المتحدة للسكان خطة السنوات الأربع المتجددة، أو أن تكون مواضيعية، عن طريق صندوق استئماني له نطاق عام أو مصمم لتمويل أنشطة أو مشاريع محددة داخل أحد البلدان.

٦٠ - إن آليات التمويل بحاجة أيضا الى أن تقيم تبعا لقدرتها على معالجة مسألة تقلبات أسعار الصرف. ففي النظم التي تتوقع الحصول على مساهمات بسلة عملات، مثل حقوق السحب الخاصة (على سبيل المثال، حقوق السحب الخاصة بالنسبة للمؤسسة الإنمائية الدولية والوحدة النقدية الأوروبية بالنسبة لصندوق التنمية الأوروبي)، يتحمل المانحون الأثر المترتب على التقلبات. ومن جهة أخرى، ففي النظم التي تسمح بدفع مساهمات بالعملات المحلية، يمكن تحميل البرامج المعنية أعباء مخاطر صرف العملات، مما يؤدي الى تقلبات شديدة في مستوى الموارد المتاحة لتلك البرامج من سنة الى أخرى.

٦١ - ويبدو من تجربة آليات التمويل الجارية، أن المرونة والتنوع مفيدان في الاستجابة للتشكيلة الكبيرة من احتياجات البلدان النامية. ولقد استنبطت الصناديق والبرامج مع مرور الوقت، على نحو ما بدا من الاستعراض الوارد في هذا التقرير، تركيبات متنوعة من طرائق التمويل دون المساس بالطبيعة الطوعية الأساسية لتمويلها. ويجب الحفاظ على هذه المرونة وهذا التنوع.

٦٢ - وفي الوقت نفسه، جرت طوال سنوات عديدة، وفي محافل مختلفة، مناقشة نهج تمويل غير تقليدية، مثل فرض ضرائب دولية، ومقايضة الديون بالتنمية (التي كان لليونيسيف دور رائد فيها عام ١٩٨٩ في إطار برنامج "الديون مقابل نماء الطفل")، وذلك بوصفها طرائق إضافية لتمويل الأنشطة الإنمائية. وقد تبين نجاح تجربة اليونيسيف في تعبئة الموارد من القطاع الخاص، ولا سيما بتوجيه النداءات الخاصة.

## رابعا - ملاحظات ختامية

٦٣ - يعالج هذا التقرير أساسا الطلب الأول الوارد في الفقرة ٣٣ من قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، الذي يدعو إلى استعراض وتحليل التغييرات والتحسينات الممكن ادخالها على نظام التمويل الحالي. ولا ريب في أن الدول الأعضاء كانت على علم، لدى صياغة الطلب الثاني الوارد في تلك الفقرة، بالصعوبات التي تنطوي عليها هذه المسألة، حيث صاغتها على النحو التالي: "ويمكن أن يشمل التقرير، ما أمكن، تقييما للأثر الذي يحتمل أن يخلفه كل خيار على المستوى الإجمالي للتمويل وعلى مستوى المساهمات". وبات واضحا، لدى إعداد هذا التقرير، أنه من أجل المضي في إجراء هذا التقييم، يلزم أن تقدم الدول الأعضاء توجيهات إضافية بشأن الخيارات التي يحتمل الأخذ بها. وسيكون الأمين العام على استعداد لبحث هذه المسألة مع الدول الأعضاء، بما في ذلك إجراء مشاورات معها بشأن ردود أفعالها الفعلية إزاء مختلف

الخيارات، والأثر الذي يُحتمل أن تخلفه تلك الخيارات على المقررات المتعلقة بالموارد. وبدون تحديد مسبق لهذه الخيارات، وللنطاق الفعلي للمشاورات مع الدول الأعضاء، فإن الأمين العام لن يكون في وضع يتيح له تقديم تقييم في الوقت الراهن.

٦٤ - وفي الوقت نفسه، ينبغي التأكيد على أن أي آلية للتمويل ستواجه صعوبات ما لم تزد الحصة الراكدة التي تحصل عليها الصناديق والبرامج من المساعدة الإنمائية الرسمية. وفي هذا الصدد، ومع التسليم بالأهمية النسبية لتلك الصناديق والبرامج وأثرها على الصورة الإجمالية للموارد، فإن اتخاذ إجراء إيجابي من جانب المانحين الرئيسيين يتسم بأهمية شديدة في الوقت الراهن: فمن الضروري زيادة الدعم من قبل أولئك المانحين وغيرهم ممن هم في وضع يتيح لهم توفير مثل هذا الدعم. وعلاوة على ذلك، فمن الأهمية بمكان لمسار الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في المستقبل، أن يواصل الداعمون الأقوياء، تقليديا التزامهم البالغ القيمة. فهو يمثل مكونا أساسيا للدعم القوي والتضامن الدولي لصالح التعاون الإنمائي المتعدد الأطراف داخل منظومة الأمم المتحدة.

٦٥ - وكمسألة تتطلب اهتماما فوريا، يمكن النظر في خطوتين ستخلفان أثرا مفيدا في الوقت الراهن. الخطوة الأولى، هي الاتفاق على نظام ثابت نسبيا لتحديد الغايات المتعلقة بالموارد في غضون ثلاث سنوات. وستكون الدول الأعضاء في وضع يسمح لها بأن تكشف عن نواياها بشأن الموارد في إطار زمني من هذا القبيل. وتشمل الخطوة الثانية معالجة الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف، ربما بتقديم مساهمات بحقوق السحب الخاصة. وستضيف كلتا الخطوتين عنصرا حاسما من الاستقرار والموثوقية إلى نظام يجب أن يعمل على أساس التخطيط المتعدد السنوات، لكنه يخضع لتقلبات قصيرة الأجل.

## الحواشي

(١) The United Nations in Development, final report of the Nordic United Nations Project (1991) section A.3.6.

الشكل الأول - المساعدة الإنمائية الرسمية كنسبة مئوية من الناتج القومي الإجمالي، ١٩٩٢

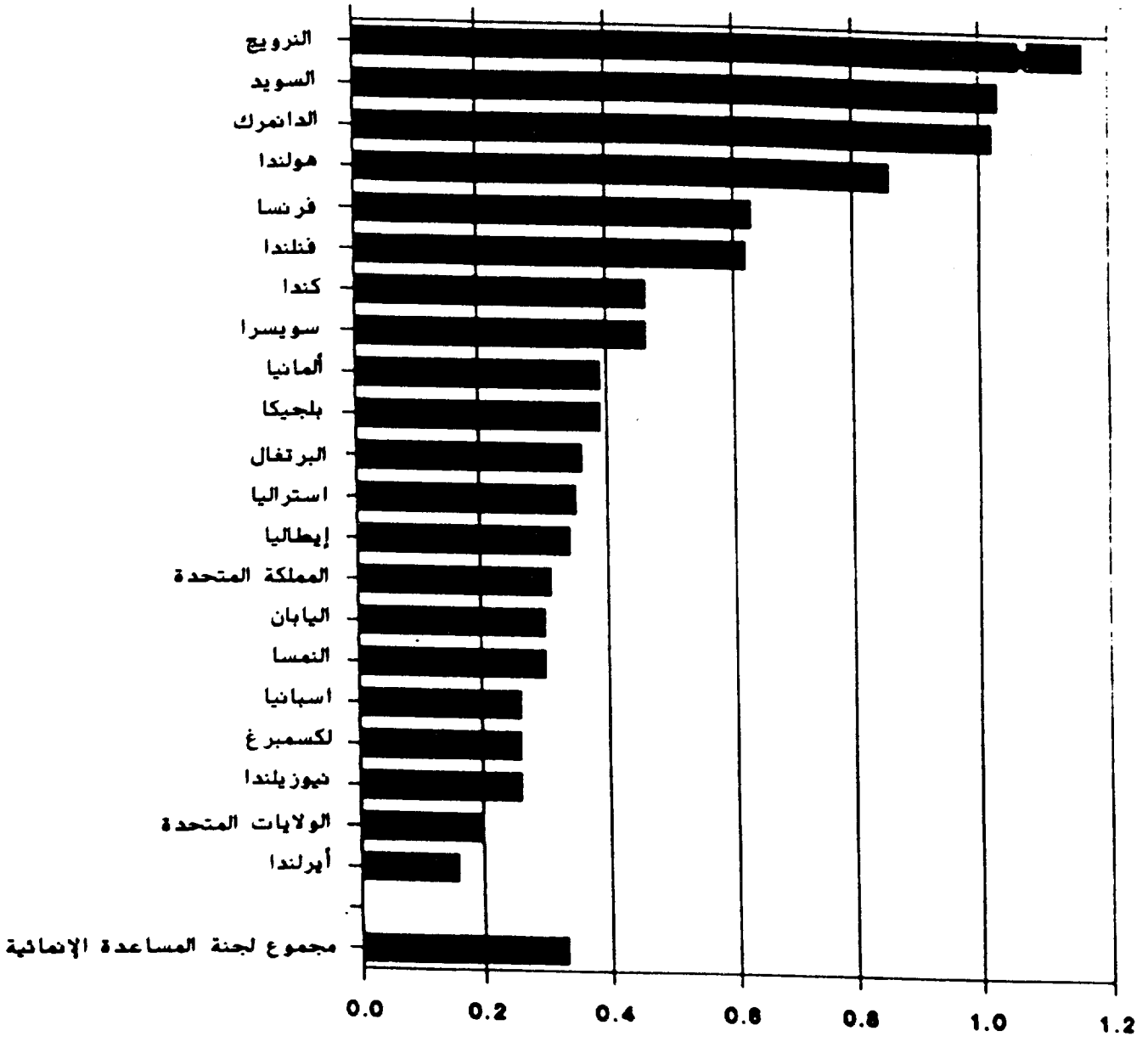


(نسبة مئوية من المساعدة الإنمائية الرسمية)

المصدر: لجنة المساعدة الإنمائية/منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تقرير التعاون الإنمائي لعام ١٩٩٣

## المرفق الأول

## نبذة عن المنظمات الإنمائية الرئيسية الأربع التابعة للأمم المتحدة

١ - يقدم هذا المرفق نبذة عن آليات التمويل واتجاهات الموارد في المنظمات الرئيسية الأربع التي يمسها قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وهي: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصناديق المرتبطة به، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأغذية العالمي. والسمة المشتركة بين هذه المنظمات أنها ممولة من التبرعات، ولكن كما سيتضح من الوصف التالي، هناك تنوع شديد في الأسلوب الذي تسلكه هذه المنظمات في تعبئة الموارد. وهذه الفروق ترتبط ارتباطا وثيقا بولايات وقواعد تأييد كل منها على حدة.

### أولا - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٢ - إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو أكبر منظمة إنمائية متعددة الأطراف في العالم لتقديم المساعدة الإنمائية، وهو يخدم أكثر من ٧٥ بلدا وإقليما ناميا عن طريق شبكة تضم ما يزيد على ١٢٨ مكتبا في جميع أنحاء العالم. وهو أحد الأدوات الرئيسية التي تستخدمها الأمم المتحدة للاضطلاع بولايتها لتعزيز ظروف التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية. ويعمل الممثلون المقيمون للبرنامج الانمائي كمنسقين مقيمين ويتحملون المسؤولية الشاملة عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية والتنسيق فيما بينها.

٣ - وهدف البرنامج الإنمائي هو مساعدة البلدان النامية على بناء الاعتماد على الذات وتعزيز قدراتها من أجل التنمية البشرية المستدامة، التي لا تولد فحسب النمو الاقتصادي، بل توزع مزاياه بالتساوي وتحمي التنمية وتجددها، وتمكن الناس وتوسع الخيارات والفرص المتاحة أمامهم.

#### ألف - الموارد الأساسية

٤ - بلغت التبرعات المقدمة لعام ١٩٩٣ لأجل موارد البرنامج الإنمائي الأساسية ٩١٠ ملايين دولار، بنقصان نسبته ١٥ في المائة عن مستوى عام ١٩٩٢. وتم الإعلان عن تبرع بمبلغ إضافي قدره ٥٠ مليون دولار للبرامج التي يديرها البرنامج الإنمائي مقابل ٥٦,١ من ملايين الدولارات في العام السابق. وتجدر الإشارة إلى أن مجلس إدارة البرنامج الإنمائي كان قد تنبأ، في مقرره ٣٤/٩٠ المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٠، بمعدل نمو سنوي قدره ٨ في المائة. وهذا العجز وما خلفه من آثار مضاعفة في السنوات التالية أرغما إدارة البرنامج الإنمائي على قصر الالتزامات والنفقات على ٧٠ في المائة من أرقام التخطيط الإرشادية الأولية. ومن المؤسف أن تكون أشد البلدان تضررا من هذه الاقتطاعات في أرقام التخطيط الإرشادية هي أفقر البلدان التي يبلغ نصيب الفرد فيها من الناتج القومي الإجمالي ٧٥٠ دولارا أو أقل وتحصل على ٨٧ في المائة من الموارد المخصصة لأرقام التخطيط الإرشادية الوطنية.

٥ - وهذا النمط من أنماط العجز مقابل الاسقاطات ليس أمرا جديدا. وحسبما يبين الشكل الأول، فعلى مدى السنوات العشرين الماضية لم تزد قيمة التبرعات المعلن عنها للبرنامج الإنمائي بالقيمة الحقيقية. ولم تتسن مواصلة الزيادة الطفيفة التي حدثت في الجزء الأخير من السبعينات. ولم تتحقق مطلقا معظم افتراضات النمو السنوي التي وضعها مجلس إدارة البرنامج الإنمائي، وذلك من قبيل نسبة الـ ٨ في المائة المحددة للدورة الخامسة الجارية. وخلال الدورة الثالثة، على سبيل المثال، كان لزاما تخفيض أرقام التخطيط الإرشادية بنسبة ٤٥ في المائة. ولم يزد رقم التخطيط الإرشادي بنسبة ١٥ في المائة إلا خلال الدورة الرابعة، عندما تجاوزت إيرادات البرنامج الإنمائي بدولارات الولايات المتحدة الاسقاطات نتيجة الانخفاض السريع في قيمة الدولار. وهذه التباينات بين الاسقاطات والإنجاز مزعجة، حيث يمكن النظر إلى تبني افتراضات النمو على أنه تعبير ضمني عن نوايا الدول الأعضاء تجاه التمويل؛ ولكن حيث لم تتحقق هذه الصلة بين التخطيط والتبرعات المعلنة، فإن ذلك يبين الضعف المتأصل في أي نظام لإعلان التبرعات يكون طوعيا غير ملزم ومتعدد السنوات.

٦ - وفي عام ١٩٨١، طلب مجلس إدارة البرنامج الإنمائي، في مقرره ٣٢/٨١، المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١، إلى مدير البرنامج أن يستعرض سبلا ووسائل جديدة ومحددة لتعبئة موارد إضافية على أساس مستمر مضمون يمكن التنبؤ به باطراد. وطُلب إلى مدير البرنامج دراسة أسلوب إعادة التغذية. وقدم مدير البرنامج، في الوثيقتين DP/1982/15 و DP/1982/35، طائفة كبيرة من الخيارات، ثم بحثت لجنة جامعة تجتمع بين الدورات هذه الخيارات. ويمكن تلخيص توصيات هذه اللجنة التي وردت في الوثيقة DP/1983/5 على النحو التالي:

(أ) ينبغي للبلدان أن تحافظ على الأقل على القيمة الفعلية لمساهماتها من سنة إلى أخرى وأن تجعل نواياها واضحة؛

(ب) بعد إجراء مشاورات حكومية دولية غير رسمية، تقدم البلدان التي تستطيع أن تفعل ذلك، إعلانات تبرعات قاطعة عن السنة المتعهد فيها بتقديم التبرعات، وتقدم بيانات لها مدلولها عن السنتين التاليتين، معبرا عنها في شكل حقوق سحب خاصة إذا ما اختارت ذلك؛

(ج) بعد إجراء مشاورات حكومية دولية غير رسمية، يتخذ مجلس الإدارة مقررا بشأن الهدف العام للموارد والمعدل الضمني للنمو الوارد في هذا الهدف.

٧ - كذلك، أوصت اللجنة الجامعة بدراسة إمكانية ادخال نظام لإعلان التبرعات على مدار ثلاث سنوات وبرنامج للتنفيذ. واعتمد مجلس الإدارة فيما بعد هذه التوصيات بقراره ٥/٨٣ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٣. وعلى ضوء الطابع المؤقت غير الملزم لهذه التوصيات، فإن أثرها كان ضئيلا، حيث لم يقدم سوى عدد قليل من البلدان في السنوات اللاحقة تعهدات مؤقتة طويلة الأجل تؤكد فيها غالبا أن مساهماتها لن تنقص في السنتين التاليتين. بيد أنه لو أصبح ذلك ممارسة شائعة، لكان من المؤكد وجود وضع أكثر استقرارا فيما يتعلق بعمليات البرنامج الإنمائي.

## باء - الموارد غير الأساسية

٨ - في عام ١٩٨٩، عالجت الجمعية العامة في القرار ٢١١/٤٤، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، أهمية نمو موارد البرنامج الإنمائي. وشددت على قيمة مفهوم التمويل المركزي للتعاون التقني عن طريق البرنامج الإنمائي، وحثت جميع الحكومات على توجيه أكبر جزء ممكن من الموارد المتاحة للتعاون التقني المتعدد الأطراف عن طريق ذلك البرنامج. وكذلك، أكدت الجمعية العامة على أنه يمكن للموارد غير الأساسية أن تسهم إسهاما إيجابيا في التمويل العام شريطة أن تكون مصممة كوسيلة تضمن تدفقات إضافية للموارد وأن تكون مشاريعها مدمجة على نحو متماسك وفعال في برامج التعاون التقني لمنظومة الأمم المتحدة.

٩ - وفي عام ١٩٨٩، طلب مجلس إدارة البرنامج الإنمائي مرة أخرى، في مقرره ٢٠/٨٩، المؤرخ ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩، إلى مدير البرنامج أن يقترح عناصر لاستراتيجية التمويل؛ وفي العام التالي وبعد أن استعرض المجلس تقريرا تفصيليا عن هذه المسألة قدمه مدير البرنامج (DP/1990/20)، تطرق الى ضرورة تحقيق توازن ملائم بين الموارد الأساسية وغير الأساسية. وفي المقرر ١٤/٩٠ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٠، أقدم مجلس الإدارة، على جملة أمور، إذ أنه:

(أ) أكد على الأهمية الرئيسية التي تولى للتمويل بالموارد الأساسية، وسلم في الوقت نفسه بقيمة الموارد غير الأساسية شريطة أن تكفل تدفقات إضافية من الموارد؛

(ب) اعترف بحاجة البرنامج الإنمائي إلى زيادة الوعي العام ببرامجه؛

(ج) شجع مدير البرنامج على التماس أموال إضافية غير أساسية في إطار البرنامج القطري، بزيادة مساهمات تقاسم التكاليف والمساهمات المناظرة من الحكومات.

١٠ - واتسمت المساهمات غير الأساسية بأهمية متزايدة للبرنامج الإنمائي على مدى السنوات. وتوجد ثلاثة مصادر رئيسية للتمويل غير الأساسي، هي:

(أ) تقاسم التكاليف مع طرف ثالث (برامج ثنائية)؛

(ب) تقاسم التكاليف مع الحكومات (بلدان البرنامج)؛

(ج) الصناديق الاستئمانية (الحكومات المانحة).

١١ - وكانت أول مرة تقدم فيها مساهمات غير أساسية في عام ١٩٧٣، وتصاعدت من مستوى متواضع بلغ مليون دولار في عام ١٩٧٣ لتصل الى ٨٥ مليون دولار في عام ١٩٨٢. ثم بدأت بعد ذلك في الزيادة بحدة في أواخر الثمانينات، حيث بلغت ١٨١ مليون دولار في عام ١٩٨٩ و ٤٦٦ مليون دولار في عام ١٩٩٣. ومن بين المجموع البالغ ٤٦٦ مليون دولار، هناك ٣٨٥ مليون دولار تمثل مساهمات في تقاسم التكاليف و ٨١ مليون دولار مخصصة للصناديق الاستئمانية التي أنشأها مدير البرنامج بموجب سلطة مجلس الإدارة.

١٢ - وانبثقت مساهمات تقاسم التكاليف في معظمها عن مصدرين رئيسيين، هما مصادر الأطراف الثالثة (مساهمات من الحكومات المانحة مقدمة الى البرامج الثنائية) والبلدان المشمولة بالبرامج التي قدمت على الدوام مساهمة كبيرة في تكلفة مشاريع البرنامج الإنمائي المنفذة في أراضيها. وبالإضافة إلى المساهمات المناظرة النقدية والعينية، أسهمت البلدان بصورة متزايدة في التكاليف الدولية للمشاريع/البرامج بمساهمات في تقاسم التكاليف ارتفعت من مستوى متواضع بلغ ٤١ مليون دولار في عام ١٩٧٦ لتصل الى ٢٨٥ مليون دولار في عام ١٩٩٣ عندما كانت المساهمات في تقاسم التكاليف عن طريق الأطراف الثالثة تمثل ١٠٠ مليون دولار. ويعني ذلك أن ٧٤ في المائة من جميع المساهمات في تقاسم التكاليف (٣٨٥ مليون دولار) قدمتها بلدان البرامج ذاتها. ويوضح ذلك أيضا أن بلدان البرامج ترغب بصورة متزايدة في تمويل أنشطة البرنامج الإنمائي من مواردها الخاصة حيث لا تزال الموارد المقدمة من المانحين راكدة.

١٣ - وارتفعت قيمة الأموال الاستئمانية من ٤ ملايين دولار في عام ١٩٨٠ الى ٣٣ مليون دولار في عام ١٩٩١؛ وكانت هناك في عام ١٩٩٢ زيادة كبيرة عززها ورود مبلغ ٦٤ مليون دولار من أموال مرفق البيئة العالمية التي عهد بها إلى البرنامج الإنمائي بحيث وصل المجموع الى ١٣٢ مليون دولار. وفي عام ١٩٩٣، تم التبرع بمبلغ ٨١ مليون دولار للصناديق الاستئمانية التابعة للبرنامج الإنمائي.

١٤ - ولدى استعراض أثر الموارد غير الأساسية على عمل البرنامج الإنمائي، يبدو واضحا أن البلدان النامية، بتقاسمها تكاليف البرامج والمشاريع التي تشارك فيها، تحقق مساهمة كبيرة في الناتج العام للبرنامج الإنمائي. وعلاوة على ذلك، فإنها تقدم الموارد التي لا تكون عادة متاحة دوليا ولذلك تكون أساسية لنجاح الأنشطة الإنمائية التي شرعت فيها هذه البلدان الأعضاء نفسها. وذلك يبين الأهمية التي توليها هذه البلدان لتلك الأنشطة التي ينبغي بدورها أن تقدم إلى القواعد المؤيدة في البلدان المانحة حجة إضافية تبين أن ما تقدمه من دعم للتنمية مردود عليه أيضا بوضوح من جانب بلدان البرامج.

١٥ - وتجدر الإشارة الى أن نسبة الموارد الأساسية إلى الموارد غير الأساسية المتاحة للبرنامج الإنمائي قد تغيرت تغيرا مذهلا على مدى السنوات. ففي حين بلغت الموارد غير الأساسية في عام ١٩٧٥ ما لا يزيد على ٤,٣ في المائة من مجموع إيرادات البرنامج الإنمائي، زادت هذه النسبة إلى ١٤,٢ في المائة في عام ١٩٨٥؛ وفيما يتعلق بعام ١٩٩٣، كانت النسبة المئوية للموارد غير الأساسية في مجموع إيرادات البرنامج الإنمائي نحو ٣٣ في المائة. ويعني ذلك استمرار سلامة ما طرحه مجلس إدارة البرنامج الإنمائي من تساؤلات بشأن النسبة الملائمة بين الموارد الأساسية وغير الأساسية أو بين الموارد العامة والمخصصة

ويبدو أن المانحين يفضلون بشكل متزايد تخصيص موارد لمجالات، مواضيعية أو جغرافية، يختارونها بأنفسهم. وتخصص هذه الأموال حينئذ لأنشطة تنفذ إما في إطار برنامج قطري أو برنامج مشترك بين البلدان مما يدعم الأولويات الإنمائية للحكومات المتلقية.

١٦ - وفيما يتعلق بالمدفوعات البرنامجية، أنفق البرنامج الإنمائي ١ ٠٣١ مليون دولار في عام ١٩٩٣ على الأنشطة البرنامجية الميدانية المتعددة القطاعات وذلك من موارد البرنامج الإنمائي الأساسية التي تتألف من أموال رقم التخطيط الإرشادي وموارد البرنامج الخاصة، وأموال الخدمات الصناعية الخاصة، وصندوق التدابير الخاصة لأقل البلدان نموا، ومساهمات تقاسم التكاليف. وبالإضافة إلى ذلك، أنفق ١٧٣,٤ من ملايين الدولارات عن طريق البرامج التي يديرها البرنامج الإنمائي.

١٧ - وعلى مدى السنوات، تآكل دور التمويل المركزي للبرنامج الإنمائي. والواقع أن نفقات رقم التخطيط الإرشادي للبرنامج الإنمائي سجلت انخفاضا كبيرا بالقيمة الإسمية بعد فترة من الزيادات على مدى العقدين الماضيين. فبعد مستوى بلغ ٣,٧ من بلايين الدولارات لدورة ١٩٨٧-١٩٩١ ومن المتنبأ به أن تنخفض النفقات الكلية إلى ٣ بلايين دولار فقط في الدورة الجارية (١٩٩٢-١٩٩٦)، وهو انخفاض نسبته ١٩ في المائة بالمقارنة بالمستوى السابق.

الجدول ١ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: حصة المانحين بلجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالمقارنة بحصة الأمم المتحدة المقررة، ١٩٩٣

| البلد (بالترتيب حسب حصة البرنامج الإنمائي) | حصة الأمم المتحدة المقررة (٪) | حصة البرنامج الإنمائي (٪) | التبرعات/البرنامج الإنمائي (بملايين دولارات الولايات المتحدة) |
|---|---|---|---|
| ١ - الولايات المتحدة | ٢٥,٠٠ | ١٣,٧٣ | ١٢٥,٠ |
| ٢ - اليابان | ١٢,٤٥ | ١٠,٥٦ | ٩٦,١ |
| ٣ - الدانمرك | ٠,٦٥ | ٩,٥١ | ٨٦,٥ |
| ٤ - هولندا | ١,٥٠ | ٩,٤٨ | ٨٦,٣ |
| ٥ - ألمانيا | ٨,٩٣ | ٨,٨٥ | ٨٠,٦ |
| ٦ - النرويج | ٠,٥٥ | ٧,٨٠ | ٧١,٠ |
| ٧ - السويد | ١,١١ | ٧,٧٦ | ٧٠,٧ |
| ٨ - فرنسا | ٦,٠٠ | ٥,٤٩ | ٥٠,٠ |
| ٩ - المملكة المتحدة | ٥,٠٢ | ٤,٩٣ | ٤٤,٩ |
| ١٠ - كندا | ٣,١١ | ٤,٥٥ | ٤١,٤ |
| ١١ - سويسرا | ١,١٦ | ٤,٢٨ | ٣٨,٩ |
| ١٢ - ايطاليا | ٤,٢٩ | ٢,٧٤ | ٢٤,٩ |
| ١٣ - بلجيكا | ١,٠٦ | ٢,٠٤ | ١٨,٦ |
| ١٤ - النمسا | ٠,٧٥ | ١,٤٧ | ١٣,٤ |
| ١٥ - استراليا | ١,٥١ | ١,٢٥ | ١١,٤ |
| ١٦ - فنلندا | ٠,٥٧ | ١,٠١ | ٩,٢ |
| ١٧ - اسبانيا | ١,٩٨ | ٠,٩٣ | ٨,٥ |

| البلـــد (بالترتيب حسب حصة البرنامج الإنمائي) | حصـــة الأمـــم المتحدة المقررة (٪) | حصة البرنامج الإنمائي (٪) | التبرعات/البرنامج الإنمائـــــي (بملايين دولارات الولايات المتحدة) |
|---|---|---|---|
| ١٨ - نيوزيلندا | ٠,٢٤ | ٠,٢٢ | ٢,٠ |
| ١٩ - ايرلندا | ٠,١٨ | ٠,١٠ | ٠,٩ |
| ٢٠ - البرتغال | ٠,٢٠ | ٠,٠٧ | ٠,٦ |
| ٢١ - لكسمبورغ | ٠,٠٦ | ٠,٠٣ | ٠,٣ |
| المجموع الفرعي للجنة المساعدة الإنمائية | ٧٦,٣٢ | ٩٦,٧٨ | ٨٨١,١ |
| آخـــرون | ٢٣,١٦ | ٣,٢٢ | ٢٩,٣ |
| المجموع الكلي | ٩٩,٤٨ | ١٠٠,٠٠ | ٩١٠,٤ |

المصادر: تقرير الأمم المتحدة ST/ADM/SER.B/414، المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.
التبرعات - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، شعبة المالية، تقارير صادرة حتى آذار/مارس ١٩٩٤.

الجدول ٢ - المساهمات الطوعية (التبرعات الأساسية وغير الأساسية) المقدمة الى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبرامج التي يديرها، ١٩٧٢ - ١٩٩٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| السنوات | البرنامج الإنمائي | | البرامج التي يديرها البرنامج الإنمائي[أ] | | المجموع | | المجموع الكلي |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | أساسية | غير أساسية | أساسية | غير أساسية | أساسية | غير أساسية | |
| ١٩٧٢ | ٢٦٨,٤ | - | - | - | ٢٦٨,٤ | - | ٢٦٨,٤ |
| ١٩٧٣ | ٣٠٧,٥ | ٠,٩ | ٩,٠ | - | ٣١٦,٥ | ٠,٩ | ٣١٧,٤ |
| ١٩٧٤ | ٣٣٧,٤ | ٩,٨ | ١٧,٣ | - | ٣٥٤,٦ | ٩,٨ | ٣٦٤,٥ |
| ١٩٧٥ | ٤٠٥,٩ | ١٥,٩ | ٤٥,٢ | - | ٤٥١,١ | ١٥,٩ | ٤٦٧,٠ |
| ١٩٧٦ | ٤٦٦,٢ | ٤٨,٥ | ٣١,٧ | - | ٤٩٧,٩ | ٤٨,٥ | ٥٤٦,٤ |
| ١٩٧٧ | ٥٢٤,٦ | ٤٩,٠ | ٣٤,٨ | - | ٥٥٩,٤ | ٤٩,٠ | ٦٠٨,٤ |
| ١٩٧٨ | ٥٩٧,٢ | ٤٥,٤ | ٣٨,٤ | - | ٦٣٥,٧ | ٤٥,٤ | ٦٨١,١ |
| ١٩٧٩ | ٦٩٧,٢ | ٤٥,٥ | ٤٧,٧ | - | ٧٤٤,٨ | ٤٥,٥ | ٧٩٠,٤ |
| ١٩٨٠ | ٧١٦,٦ | ٦٢,٤ | ٥٨,٣ | - | ٧٧٤,٩ | ٦٢,٤ | ٨٣٧,٤ |
| ١٩٨١ | ٦٧٣,٥ | ٦٤,٢ | ٦٣,٣ | ٣,٨ | ٧٣٦,٨ | ٦٨,٠ | ٨٠٤,٨ |
| ١٩٨٢ | ٦٧٥,٩ | ٧٧,٠ | ٦٣,١ | ٨,١ | ٧٣٨,٩ | ٨٥,٢ | ٨٢٤,١ |
| ١٩٨٣ | ٦٧٨,١ | ١٤٤,٦ | ٤٥,٥ | ١٠,٩ | ٧٢٣,٦ | ١٥٥,٥ | ٨٧٩,١ |
| ١٩٨٤ | ٦٨٠,٠ | ١٠١,٣ | ٣٦,٧ | ١٠,٧ | ٧١٦,٦ | ١١٢,٠ | ٨٢٨,٦ |
| ١٩٨٥ | ٦٧٣,٨ | ١٠٥,٥ | ٤٥,٧ | ١٤,٣ | ٧١٩,٦ | ١١٩,٩ | ٨٣٩,٤ |
| ١٩٨٦ | ٧٧٤,٩ | ١٢٤,١ | ٥٠,٤ | ١٤,٨ | ٨٢٥,٤ | ١٣٨,٨ | ٩٦٤,٢ |
| ١٩٨٧ | ٨٦٥,٢ | ١٣٣,٦ | ٦٤,٩ | ٢٦,٦ | ٩٣٠,١ | ١٦٠,٢ | ١ ٠٩٠,٣ |
| ١٩٨٨ | ٩٤٨,٧ | ١٤٤,٢ | ٦٩,٧ | ٣٦,٢ | ١ ٠١٨,٤ | ١٨٠,٤ | ١ ١٩٨,٧ |

| السنوات | البرنامج الإنمائي | | البرامج التي يديرها البرنامج الإنمائي[أ] | | المجموع | | المجموع الكلي |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | أساسية | غير أساسية | أساسية | غير أساسية | أساسية | غير أساسية | |
| ١٩٨٩ | ٩٥٢,٦ | ١٤٥,٥ | ٦٩,٦ | ٣٦,١ | ١ ٠٢٢,٢ | ١٨١,٦ | ١ ٢٠٣,٨ |
| ١٩٩٠ | ١ ٠٤٣,٤ | ١٩٧,٦ | ٧٢,١ | ٣١,٤ | ١ ١١٥,٥ | ٢٢٩,١ | ١ ٣٤٤,٥ |
| ١٩٩١ | ١ ٠٢١,٨ | ٢٤٥,١ | ٦٦,٠ | ١٨,٨ | ١ ٠٨٧,٨ | ٢٦٣,٩ | ١ ٣٥١,٧ |
| ١٩٩٢ | ١ ٠٧٣,٨ | ٤١٢,٠ | ٥٦,١ | ٢٣,٠ | ١ ١٢٩,٩ | ٤٣٥,٠ | ١ ٥٦٤,٩ |
| ١٩٩٣ | ٩١٠,٤ | ٤٤٦,٨ | ٤٩,٨ | ١٩,٢ | ٩٦٠,٢ | ٤٦٦,٠ | ١ ٤٢٦,١ |

أساسية = موارد مركزية.

غير أساسية = أموال مخصصة (تشمل تقاسم التكاليف والأموال الاستئمانية باستثناء خدمات الإدارة).

(أ) تمثل صندوق تنمية المشاريع الانتاجية ومكتب السهل السوداني التابع للأمم المتحدة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومتطوعو الأمم المتحدة، وصندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية، وصندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وحساب الطاقة التابع للبرنامج الإنمائي وصندوق التدابير الخاصة لأقل البلدان نموا.

الشكل الثاني - المساهمات الأساسية المقدمة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالقيمة الإسمية والقيمة الفعلية

(١٩٧٣ - ١٩٩٣)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

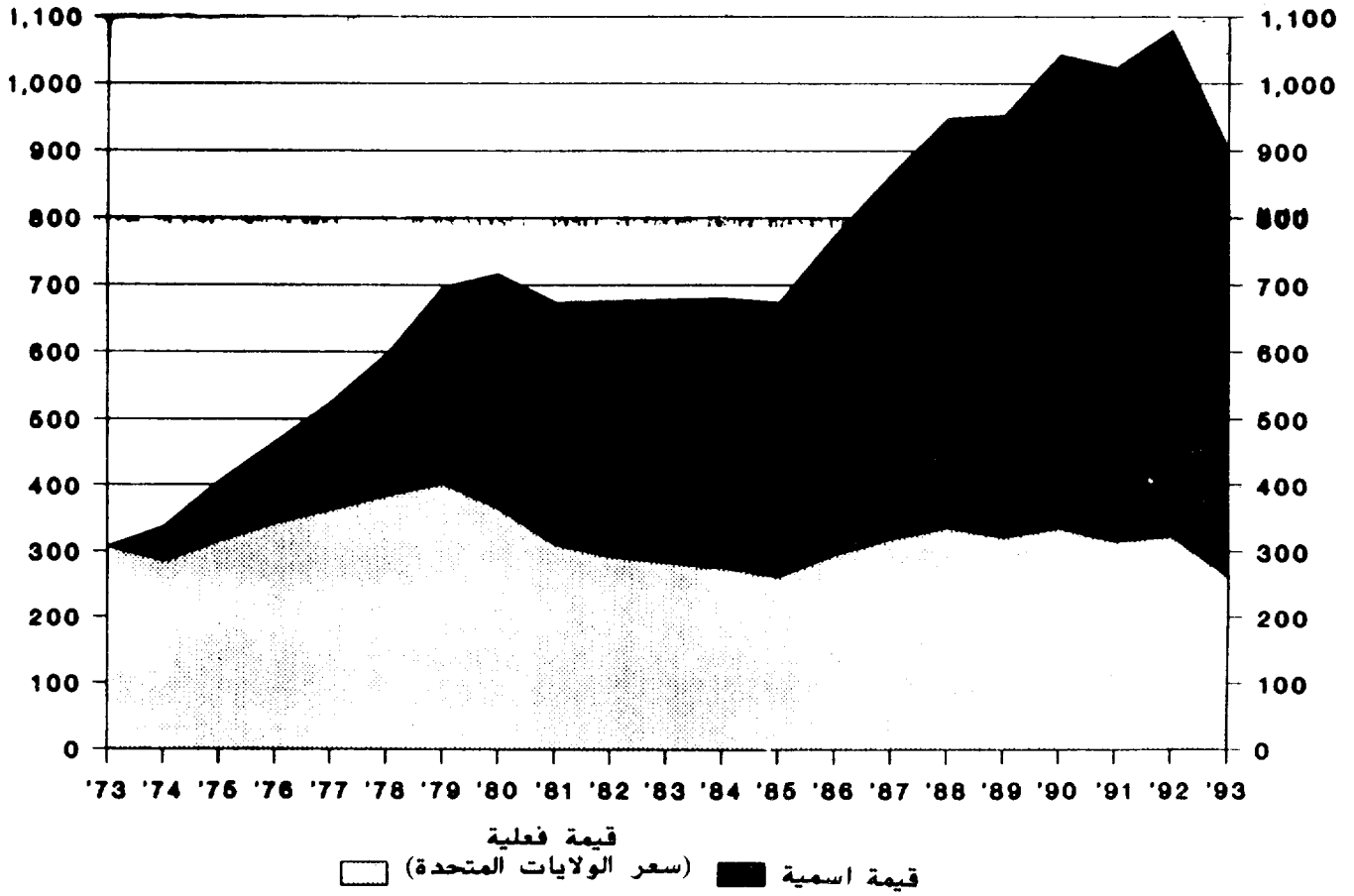


عدلت المساهمات لمواجهة التضخم باستخدام جدول أسعار المستهلكين في الولايات المتحدة لكل سنة على حدة.

المصدر: الحولية الإحصائية لصندوق النقد الدولي.

الجدول ٣ - نصيب الفرد من المساهمات المقدمة للموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
(بدولارات الولايات المتحدة)

| المانحون الرئيسيون (بالترتيب حسب أرقام عام ١٩٩٣) | ١٩٧٢ | ١٩٨٢ | ١٩٩٢ | ١٩٩٣ |
|---|---|---|---|---|
| ١ - الدانمرك | ٤,٣١ | ٧,٦٦ | ١٧,٣٧ | ١٦,٧٤ |
| ٢ - النرويج | ٢,٠٠ | ١٣,٣٩ | ٢٠,٨٣ | ١٦,٤٨ |
| ٣ - السويد | ٣,٢٠ | ٦,٣٩ | ١٤,٢٠ | ٨,١٣ |
| ٤ - سويسرا | ٠,٦٧ | ٢,٧٧ | ٦,٤٣ | ٥,٦٧ |
| ٥ - هولندا | ١,٠٣ | ٤,٣١ | ٥,٩٥ | ٥,٦٥ |
| ٦ - بلجيكا | ٠,٤١ | ١,٤٠ | ٢,٠٦ | ١,٨٦ |
| ٧ - فنلندا | ٠,٧٥ | ١,٥٩ | ٨,٤١ | ١,٨٢ |
| ٨ - النمسا | ٠,٢٤ | ٠,٨٠ | ١,٥٧ | ١,٧٢ |
| ٩ - كندا | ٠,٨٢ | ١,٧١ | ١,٨٩ | ١,٤٩ |
| ١٠ - ألمانيا | ٠,١٩ | ٠,٦٠ | ١,٠٥ | ١,٠٠ |
| ١١ - فرنسا | ٠,١١ | ٠,٤٨ | ٠,٩٤ | ٠,٨٧ |
| ١٢ - المملكة المتحدة | ٠,٣٦ | ٠,٥٨ | ٠,٩٦ | ٠,٧٨ |
| ١٣ - لكسمبرغ | ٠,١٣ | ٠,٢٤ | ٠,٦٤ | ٠,٧٨ |
| ١٤ - اليابان | ٠,٠٧ | ٠,٤٣ | ٠,٧٤ | ٠,٧٧ |
| ١٥ - استراليا | ٠,١٥ | ٠,٩٧ | ٠,٦٧ | ٠,٦٢ |
| ١٦ - نيوزيلندا | ٠,٢٤ | ٠,٣٩ | ٠,٥١ | ٠,٥٧ |
| ١٧ - الولايات المتحدة | ٠,٤١ | ٠,٥٥ | ٠,٤٢ | ٠,٤٨ |
| ١٨ - ايطاليا | ٠,٠٧ | ٠,٤١ | ١,١٢ | ٠,٤٣ |
| ١٩ - ايرلندا | ٠,٠٩ | ٠,٢٧ | ٠,١٧ | ٠,٢٧ |
| ٢٠ - اسبانيا | ٠,٠١ | ٠,٠٣ | ٠,٢٤ | ٠,٢٢ |
| ٢١ - البرتغال | - | ٠,٠١ | ٠,٠٦ | ٠,٠٦ |

المصدر: شعبة السكان، إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات التابعة للأمانة العامة، World Population Prospects, 1992 revision (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 93.XIII.7، نيويورك) وجداول تكميلية.

الجدول ٤ - مساهمات مقدمة الى الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حسب البلدان المتلقية

مساهمات قيمتها مليون دولار أو أكثر في عام ١٩٩٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| البلدان المتلقية | ١٩٧٣ | ١٩٧٧ | ١٩٨٢ | ١٩٨٥ | ١٩٩٠ | ١٩٩١ | ١٩٩٢ | ١٩٩٣ | ١٩٩٤ |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ - الهند | ٣,٨ | ٦,٣ | ٧,٧ | ٦,٩ | ٤,٤ | ٣,١ | ٣,٩ | ٤,١ | ٤,٢ |
| ٢ - الصين | ٢,٠ | - | ١,٥ | ١,٩ | ٢,٨ | ٢,٨ | ٢,٩ | ٢,٩ | ٢,٩ |
| ٣ - المملكة العربية السعودية | ٠,٤ | ٢,٧ | ٢,٥ | ٣,٥ | ٢,٠ | ٣,٥ | ٢,٠ | ٢,٠ | ٢,٠ |
| ٤ - كوبا | ٠,١ | ٠,٥ | ٠,٧ | ٠,٨ | ١,٥ | ١,٨ | ١,٨ | ١,٨ | ١,٨ |
| ٥ - جمهورية كوريا | ٠,٢ | ٠,٧ | ٠,٩ | ٠,٩ | ١,٠ | ١,٠ | ١,١ | ١,١ | ١,٦ |
| ٦ - اندونيسيا | ٠,١ | ١,٦ | ٢,٧ | ٢,٨ | ١,١ | ١,١ | ١,٢ | ١,٢ | ١,٢ |
| ٧ - الجماهيرية العربية الليبية | ٠,٣ | ١,١ | - | - | - | - | - | ١,٢ | ١,١[أ] |
| ٨ - تايلند | ٠,٤ | ٠,٨ | ١,٠ | ١,٠ | ١,٠ | ١,٠ | ١,٠ | ١,١ | ١,١[أ] |
| ٩ - المكسيك | ٠,٦ | ١,٣ | ١,٠ | ٠,٩ | ٠,٩ | ١,١ | ١,٠ | ١,٠ | ١,٠[أ] |
| ١٠ - سري لانكا | ٠,٢ | ٠,٤ | ٠,٩ | ٠,٩ | ١,٠ | ١,٠ | ١,٠ | ١,٠ | ١,٠[أ] |

(أ) مقدرة.

## ثانيا - منظمة الأمم المتحدة للطفولة

### ألف - تعبئة الموارد وآليات التمويل

١٨ - أسفر مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل وبرامج العمل الوطنية الناتجة عنه بالإضافة إلى اتفاقية حقوق الطفل التي دخلت حيز التنفيذ، عن تغيير أساسي في التحديات التي تواجهها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) فيما يتعلق بتعبئة الموارد. وبناء عليه، ترمي تعبئة الموارد اللازمة لليونيسيف، بوصفها مختلفة عن جمع الأموال، إلى أن تكون الموارد اللازمة متاحة عن طريق طائفة كبيرة من القنوات لدعم تنفيذ الغايات والأهداف المتعلقة بالطفل. وترتبط هذه الاستراتيجية المتعلقة بتعبئة الموارد بمفهوم "٢٠/٢٠" الذي يستهدف زيادة التمويل الحكومي والخارجي اللازم للخدمات الاجتماعية الأساسية.

١٩ - وعلاوة على ذلك، لا تلتمس اليونيسيف مجرد الحصول من الحكومات والقطاع الخاص على الدعم اللازم لبرامج التعاون، بل تحاول أيضا زيادة وعي الجمهور باحتياجات الأطفال ووسائل تلبيتها، عن طريق الدعوة، بالتعاون مع الحكومات وقادة المجتمع، والمعلمين، والجماعات الأخرى الفنية والثقافية ووسائط الإعلام والمجتمعات المحلية.

٢٠ - ومنذ مطلع الثمانينات، برمجت اليونيسيف، بصورة متزايدة تعبئة مواردها حول غايات وأهداف واضحة مقبولة عالميا. وأثبتت هذه الاستراتيجية أنها مفيدة في توفير الدعم والتعبئة اللازمين لبلوغ تحصين الأطفال الشامل في الفترة ما بين ١٩٨٣ و ١٩٩٠. وتتميز اليونيسيف باعتمادها، من أجل ولايتها، على التمويل الطوعي من قاعدة عريضة من المساهمين.

٢١ - ورغم أن معظم التمويل تسهم به الحكومات، فإن اليونيسيف ليست "منظمة عضوية" لها ميزانية مقدرة. ومع ذلك، تقدم جميع الحكومات تقريبا في البلدان الصناعية والبلدان النامية مساهمات سنوية، تمثل معا نحو ثلثي إيرادات المنظمة. وجميع المساهمات الواردة لليونيسيف، سواء كانت من الحكومات أو من غيرها، هي مساهمات طوعية بمعنى الكلمة. وينطبق ذلك على جميع أنواع تمويل اليونيسيف الثلاثة، وهي: الموارد العامة والتمويل التكميلي العادي والتمويل التكميلي لحالات الطوارئ.

٢٢ - ويتمثل جانب فريد من جوانب تمويل اليونيسيف في جمع الأموال من القطاعين العام والخاص والذي تضطلع به أساسا اللجان الوطنية لليونيسيف، بل وتضطلع به اليونيسيف أيضا بصفة مباشرة، بالتعاون مع بعض المنظمات غير الحكومية. وعلى الرغم من أن جميع موارد المنظمات الأخرى تأتي فعليا من الحكومات، فإن ما يقرب من ثلث المساهمات التي تتلقاها اليونيسيف يأتي من مساهمات القطاع الخاص. ولا ريب في أن أثر الدعوة التي تضطلع بها اللجان الوطنية لليونيسيف على مساهمات الحكومات للمنظمة يمثل جانبا هاما جدا، وهذا، بوضوح، علاوة على إمكانية تحقيقها مساهمات مالية لليونيسيف عن طريق بيع بطاقات المعايدة وبذل جهود أخرى لجمع الأموال.

٢٣ - وما زال التركيز الرئيسي في جمع الأموال اللازمة لليونيسيف بدور حول زيادة المساهمات المقدمة للموارد العامة. غير أنه، نظرا للطابع الطوعي لقاعدة اليونيسيف المالية، يتحمل المدير التنفيذي مسؤولية الاضطلاع بجهود مختلفة لجمع الأموال وتوفير آليات التعاون الملائمة لإجراءات التمويل، ومعايير المساعدة الإنمائية المقدمة من المانحين لزيادة الموارد التي تجمع لصالح الأطفال. وما زال هذا التركيز يشكل الأساس المنطقي لوضع نظام للتمويل التكميلي.

٢٤ - وتفضل اليونيسيف الموارد العامة على التمويل التكميلي، لأنها تسمح بالتخطيط الطويل الأجل وبزيادة المرونة عند إعادة توزيع الموارد بين العناصر البرنامجية بما يتفق ومعدلات التنفيذ المتغيرة (رهنا بموافقة الحكومة). ولذلك، تتيح الموارد العامة زيادة ترشيد استخدام موارد محدودة. أما بالنسبة للتمويل التكميلي، فإن عملية إعادة التفاوض الضرورية التي ينبغي القيام بها مع المانحين، يمكن أن تعوق أو تؤخر إعادة تخصيص الموارد بسرعة وعلى نحو طيع.

٢٥ - ومع ذلك، فإن الموارد التكميلية، سواء كانت عادية أو طارئة، تعد مكملة للموارد العامة. ويعزز التمويل التكميلي قدرة اليونيسيف على توسيع نطاق التعاون البرنامجي وتعزيزه في إطار السياسات والإجراءات القائمة. ويمكن أيضا أن يستوعب أولويات تمويل خاصة يحددها المانحون كل على حدة. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الموارد الإضافية مستمدة من موارد في الميزانية لا تمول في العادة الموارد العامة. ولذلك فإن الإضافة الآتية من الأموال التكميلية تعد "أموالا جديدة" لم تكن لتتاح لليونيسيف لولا ذلك.

٢٦ - وينبغي التأكيد على أن الموارد التكميلية تبرمج بالاشتراك مع الحكومة ويستعرضها المجلس التنفيذي، بوصفها جزءا لا يتجزأ من عملية البرمجة القطرية. ومن ثم، تعد هذه الأموال امتدادا للموارد العامة وتؤدي إلى توسيع توجهات البرامج الأساسية وتعميقها. ولذلك، تختلف هذه الأموال عن الأموال الاستئمانية اختلافا تاما.

## ١ - الموارد العامة

٢٧ - إن أموال الموارد العامة، سواء كانت واردة من البلدان المتقدمة النمو أو البلدان النامية، تشكل الأولوية والأساس عند جمع الأموال اللازمة لليونيسيف، وكانت تمثل ٦٠ في المائة تقريبا من مجموع الإيرادات في عام ١٩٩٣. وتستخدم الأموال حسب الحاجة على النحو المحدد في خطة اليونيسيف المتوسطة الأجل التي اعتمدها المجلس التنفيذي. وهناك جزء من الموارد العامة يمول الميزانية الإدارية للمنظمة. ويتاح الرصيد المتبقي للبرامج القائمة في البلدان المتلقية. وتحدد أمانة اليونيسيف المستوى السنوي لتخطيط الموارد العامة حسب البلد ويقره مجلس اليونيسيف التنفيذي.

٢٨ - وهذا النوع من التمويل يتيح مرونة أشد مما يتيحه أي نوع آخر من التمويل. ولهذا السبب، وحيثما وأينما كان لليونيسيف الخيار في تلقي أموال، سواء للموارد العامة أو للأموال التكميلية فيما يتعلق ببرنامج قطري محدد، تكون الأسبقية لاستخدام الأموال كموارد عامة. وتحث المكاتب الميدانية واللجان الوطنية لليونيسيف على مواصلة اتخاذ جميع الخطوات الكفيلة بزيادة تمويل الموارد العامة مقابل أي نوع آخر من التمويل.

## ٢ - التمويل التكميلي العادي

٢٩ - من المهم التسليم بأنه من الطبيعي بالنسبة لبرامج اليونيسيف الممولة من التمويل التكميلي أن تعد عناصرها عادة بوصفها جزءا لا يتجزأ من برنامج اليونيسيف للتعاون القطري. ويجري عادة إعداد البرامج القطرية كل ٤ إلى ٥ سنوات، مع مراعاة دورة الخطة الإنمائية الحكومية. وتشرع الحكومة وبالتعاون مع اليونيسيف في عملية صياغة البرامج، التي تتوج بتقديم توصية ببرنامج قطري إلى مجلس اليونيسيف التنفيذي للموافقة عليه. وتشمل هذه العملية اتخاذ إجراء مشترك بالتعاون مع الوزارات الحكومية ومن جانب شركاء آخرين مثل منظمات الأمم المتحدة والمانحين الثنائيين والمنظمات غير الحكومية.

٣٠ - ويرد التمويل التكميلي العادي من البلدان المانحة ومن اللجان الوطنية لليونيسيف ومن المنظمات المتعددة الأطراف أو المنظمات غير الحكومية، ويكون مخصصا بصورة محددة في معظمه لبرنامج قطري يضطلع به أحد البلدان المتلقية أو لعنصر من عناصر ذلك البرنامج. وقد أذن مقر اليونيسيف للمكاتب الميدانية عندما تتجه إلى المجلس التنفيذي لليونيسيف التماسا للموافقة على برنامج قطري جديد أن تدرج، كجزء لا يتجزأ، في مقترحات برامجها القطرية مجموعة تدابير، برنامجية إضافية مؤلفة من العناصر البرنامجية القطاعية الممولة من مخصصات مواردها العامة ولكنها تقتضي تمويلا إضافيا تسعى اليونيسيف من أجله إلى جمع مساهمات محددة الغرض من المانحين كأموال تكميلية عادية.

٣١ - وطوال عملية إعداد البرنامج، تجري المشاورات مع المنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة ومع الوكالات الثنائية والمنظمات غير الحكومية لضمان الترابط والتكامل في البرامج. ويشارك ممثلو منظومة الأمم المتحدة عادة في الاجتماعات الاستعراضية أيضا.

## ٣ - البرامج "القائمة بذاتها" الممولة من الموارد التكميلية

٣٢ - على الرغم من أن معظم البرامج الممولة من الموارد التكميلية توضع ثم تقدم إلى المجلس التنفيذي كجزء من برنامج قطري متعدد السنوات على النحو المبين أعلاه، تقوم مكاتب اليونيسيف أيضا، من وقت لآخر، بصياغة "مشاريع" تمول من الموارد التكميلية فيما بين فترات تقديم البرامج القطرية. ويشار إلى هذه البرامج عموما بأنها طلبات "قائمة بذاتها" ممولة من الموارد التكميلية.

٣٣ - وتشجع مكاتب اليونيسيف على إعداد وتقديم جميع البرامج الممولة من الموارد التكميلية كجزء لا يتجزأ من التوصيات المتعلقة بالبرامج القطرية. ومع ذلك، ففي خلال فجوة السنوات الخمس القائمة بين تقديم برنامج وآخر، توجد حالات تبرر تقديم مقترحات إضافية لتمويلها من الموارد التكميلية. ويجوز تقديم هذه الطلبات استجابة للاحتياجات العاجلة الناشئة عن ظروف اجتماعية - اقتصادية أو سياسية متغيرة أو عوامل بيئية متغيرة تغيرا جذريا أو فرص ناشئة حديثا لتلبية الأهداف ذات الأولوية لدى الحكومة و/أو اليونيسيف.

## ٤ - البرامج المتعددة البلدان

٣٤ - بالإضافة إلى البرامج المقدمة للحصول على التمويل التكميلي التي تعد كجزء من البرنامج القطري أو المشاريع الإضافية القائمة بذاتها، تعد أيضا برامج متعددة الأقطار أو إقليمية أو عالمية تستهدف تحقيق الأهداف ذات الأولوية التي أقرها المجلس التنفيذي، وتقدم تلك البرامج إلى المجلس التنفيذي.

٣٥ - وتوضع هذه البرامج المتعددة الأقطار أو الإقليمية أو العالمية بطريقتين. ففي بعض الحالات، تصاغ مقترحات برنامجية لقطر محدد إما كجزء من برنامج قطري أو كطلب "قائم بذاته"، لكنه يتصل بمجال الاهتمام ذي الأولوية نفسه. وتدمج تلك البرامج في برنامج قطاعي متعدد البلدان، وحينئذ تخصص المساهمات الواردة لتلك الأقطار المحددة. ومثال ذلك، البرنامج المشترك بين اليونسكو واليونيسيف في مجال التعليم الابتدائي والعام ومحو الأمية.

٣٦ - وفي حالات أخرى، يوضع إطار عام واستراتيجية للأنشطة في مجالات جديدة لها الأولوية بوصفها برامج إقليمية أو عالمية تقدم إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها. وبعد ذلك ترد التبرعات للبرنامج، وتخصص لأنشطة محددة البلدان استنادا إلى الاستعراضات التي يجريها مقر اليونيسيف والمكاتب الإقليمية حسب كل حالة على حدة. ويجوز تخصيص جزء صغير من الأموال المعتمدة لتغطية نفقات الموظفين والنفقات ذات الصلة بتنسيق هذه الأنشطة وإدارتها.

## ٥ - التمويل التكميلي في حالات الطوارئ

٣٧ - يشير التمويل التكميلي في حالات الطوارئ إلى التمويل الوارد من مانح أو مانحين عقب توجيه نداء بشأن حالة من حالات الطوارئ. وتندرج حالات الطوارئ تلك في فئتين رئيسيتين، هما:

(أ) حالات الطوارئ المباغتة التي من قبيل الزلازل والفيضانات ونشوب الحرب وما شابهها؛

(ب) حالات الطوارئ الهيكلية أو المعقدة التي تعقب حدوث جفاف أو تصاعد متزايد في نزاع أهلي، وما شابهها.

٣٨ - وفي بعض الحالات، يكون المكتب القطري هو المحرك للشروع في اتخاذ الإجراء اللازم وفي معظم حالات الطوارئ المباغتة. وفي هذه الحالات، يستجيب مدير اليونيسيف التنفيذي مباشرة للحالة الطارئة، بالتنبيه إلى الخطر والقيام، حسب الاقتضاء، بإصدار نداء لتقديم مساعدة طارئة. ويجوز تمويل حالات الطوارئ الأصغر حجما من خلال صندوق احتياطي الطوارئ التابع للمدير التنفيذي الذي يغذي من الموارد العامة. وتعد جميع النداءات المتعلقة بحالات الطوارئ كجزء من النداء العام الموحد للأمم المتحدة، الذي يوضع بقيادة إدارة الشؤون الإنسانية في الأمانة العامة. ويجوز أيضا للمدير التنفيذي أن يقرر قبول مساهمات إضافية غير ملتمسة، لكي تستخدم في حالة من حالات الطوارئ. وفي حالات الطوارئ المحددة البلدان، تقبل المساهمات دون طلب موافقة مسبقة من المجلس التنفيذي. وعلاوة على ذلك تقوم اليونيسيف أيضا، حسب الاقتضاء، وبموافقة الحكومة المعنية، بإعادة تخصيص أموال لحالات الطوارئ من الموارد العامة التي اعتمدها فعلا المجلس التنفيذي لأجل البرنامج القطري.

٣٩ - وفي حالات الطوارئ الشديدة الهيكلية أو التعقيد، تكون الخطوة الأولى هي توجيه نداء رسمي عاجل يصدره الأمين العام بالتنسيق مع وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية. وفي حالات الكوارث الطبيعية الرئيسية وحالات الطوارئ الاقتصادية التي تمس الأطفال. وكذلك في مناطق الأعمال الحربية أو النزاعات الأهلية، يجوز للمدير التنفيذي، بالتشاور مع إدارة الشؤون الإنسانية والأمين العام، التماس مساهمات محددة الغرض من الأموال التكميلية في الفترة ما بين دورات المجلس التنفيذي دون تصويت بواسطة البريد ويجوز له استخدام الأموال بمجرد جمع الأموال بما فيه جمع الأموال في مناسبات خاصة. وتتعاون عملية بطاقات المعايدة مع اللجان الوطنية لليونيسيف، وفاء بولايتها؛ وعندما لا توجد مثل هذه اللجان، تعمل تلك العملية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية الأخرى.

## باء - تدفقات الموارد

٤٢ - كما هو مبين في الجدول ٦، زاد باطراد تدفق الموارد على اليونيسيف حتى عام ١٩٩٢، عندما بلغ ٩٣٧ مليون دولار، أو ٩٨٣ مليون دولار كإيرادات إجمالية. ومن هذا المبلغ، هناك ٣٩٤ مليون دولار آتية من التمويل التكميلي. وفي عام ١٩٩٣، واجهت اليونيسيف نقصا في الأموال شأنها في ذلك شأن برامج الأمم المتحدة الأخرى الممولة طوعيا؛ فقد بلغ مجموع المساهمات ٨٤٣ مليون دولار، منها ٣٦٩ مليون دولار وردت من مصادر تكميلية، أي بنقص بلغ ٩٤ مليون دولار عن العام السابق.

الجدول ٥ - المساهمات المقدمة إلى اليونيسيف من البلدان المانحة الرئيسية حسب المصدر، ١٩٩٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| البلد المانح | الحكومات | اللجان الوطنية | منظمات غير حكومية أخرى | المجموع القطري |
|---|---|---|---|---|
| اسبانيا | ٢,١ | ١٦,٨ | ... | ١٨,٩ |
| استراليا | ٩,٣ | ٤,٠ | ... | ١٣,٣ |
| المانيا | ١٣,٢ | ٥١,٨ | ٠,٢ | ٦٥,١ |
| ايرلندا | ١,٣ | ٠,٣ | ... | ١,٦ |
| ايطاليا | ٣٣,١ | ٢٥,٣ | - | ٥٨,٥ |
| البرازيل[أ] | - | - | ٥,١ | ٥,١ |
| البرتغال | ... | ١,٦ | ... | ١,٧ |
| بلجيكا | ٣,٩ | ٩,٥ | - | ١٣,٤ |
| تركيا | ٠,١ | ١,٣ | - | ١,٤ |
| جمهورية كوريا | ٠,٩ | - | ١,٧ | ٢,٦ |
| الدانمرك | ٣٣,٣ | ٢,٢ | - | ٣٥,٥ |
| السويد | ٩٧,٩ | ٢,٧ | - | ١٠٠,٧ |
| سويسرا | ١٥,٣ | ١٥,٧ | ٠,٧ | ٣١,٦ |
| شيلي | ١,١ | - | ٠,١ | ١,٣ |
| العراق[أ] | ٣,١ | - | ٠,٧ | ٣,٨ |
| غواتيمالا[أ] | ٠,٩ | - | ٠,١ | ١,٠ |
| فرنسا | ١٠,٣ | ٣٤,٣ | - | ٤٤,٦ |
| فنلندا | ٧,٥ | ٣,٠ | - | ١٠,٥ |
| كندا | ٣٧,٢ | ١٢,٩ | ٢,٦ | ٥٢,٨ |
| لكسمبرغ | ٠,٢ | ٠,٩ | ... | ١,٢ |
| المكسيك[أ] | ٠,٣ | | ٠,٨ | ١,١ |
| المملكة المتحدة | ١٦,٤ | ١١,٩ | ... | ٢٨,٤ |
| النرويج | ٤٤,٥ | ١,٨ | - | ٤٦,٣ |
| النمسا | ١,٨ | ٢,٧ | - | ٤,٤ |
| نيوزيلندا | ٠,٦ | ٠,٤ | - | ١,١ |

| البلد المانح | الحكومات | اللجان الوطنية | منظمات غير حكومية أخرى | المجموع القطري |
|---|---|---|---|---|
| الهند[أ] | ٠,٩ | - | ٠,٩ | ١,٨ |
| هولندا | ٣١,٤ | ٣٦,٩ | ١,٢ | ٦٩,٥ |
| هونغ كونغ | ... | ١,٤ | ... | ١,٤ |
| الولايات المتحدة الأمريكية | ١٢٢,١ | ١٨,٦ | ٠,١ | ١٥٣,٨ |
| اليابان | ٢٩,٠ | ٢٤,٦ | ٣,٤ | ٥٧,٠ |
| اليونان | ٠,٢ | ٣,٦ | - | ٣,٨ |
| بلدان أخرى | ٤,٧ | ٠,٩ | ٩,٢ | ١٤,٨ |
| الروتاري الدولي | - | - | ١٣,٠ | ١٣,٠ |
| المجموع | ٥٢٢,٨ | ٢٨٥,٢[ب] | ٣٩,٧[ب] | ٨٦٠,٦ |

(أ) تشمل عمليات بطاقات المعايدة، قبل خصم التكاليف ذات الصلة والتعديلات المالية للفترة وتبلغ ٧٠ مليون دولار.

(ب) مساهمة تستخدم في البلد المساهم.

ملحوظة: (...) ثلاث نقاط تعني مبلغا أقل من ٠,٥.

الجدول ٦ - ترتيب مصادر المانحين الرئيسيين لليونيسيف في كل فئة: اللجان الوطنية، المنظمات غير الحكومية، الحكومات، وفي مجموعها، ١٩٩٣[أ]

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| اللجان الوطنية | | | المنظمات غير الحكومية | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | بملايين دولارات الولايات المتحدة | النسبة المئوية للمجموع | | بملايين دولارات الولايات المتحدة | النسبة المئوية للمجموع |
| ١ - المانيا | ٥١٨ | ١٨,٢ | ١ - الروتاري الدولي | ٠,٣١ | ٣٧,٢ |
| ٢ - هولندا | ٣٦,٩ | ١٢,٩ | ٢ - البرازيل | ٥,١ | ١٢,٨ |
| ٣ - فرنسا | ٣٤,٣ | ١٢,٠ | ٣ - اليابان | ٣,٤ | ٨,٦ |
| ٤ - ايطاليا | ٢٤,٣ | ٨,٩ | ٤ - كندا | ٢,٦ | ٦,٦ |
| ٥ - اليابان | ٢٤,٦ | ٨,٦ | ٥ - جمهورية كوريا | ١,٧ | ٤,٣ |
| ٦ - الولايات المتحدة الأمريكية | ١٨,٦ | ٦,٥ | ٦ - هولندا | ١,٢ | ٣,٠ |
| ٧ - اسبانيا | ١٦,٨ | ٥,٩ | | | |
| ٨ - سويسرا | ١٥,٧ | ٥,٥ | | | |
| ٩ - كندا | ١٢,٩ | ٤,٥ | | | |
| ١٠ - المملكة المتحدة | ١١,٩ | ٤,٢ | | | |
| ١١ - بلجيكا | ٩,٥ | ٣,٣ | | | |
| ١٢ - استراليا | ٤,٠ | ١,٤ | | | |
| ١٣ - اليونان | ٣,٦ | ١,٢ | | | |
| ١٤ - فنلندا | ٣,٠ | ١,٠ | | | |
| ١٥ - السويد | ٢,٧ | ١,٠ | | | |
| ١٦ - النمسا | ٢,٧ | ٠,٩ | | | |
| ١٧ - الدانمرك | ٢,٢ | ٠,٨ | | | |
| ١٨ - النرويج | ١,٨ | ٠,٦ | | | |
| ١٩ - البرتغال | ١,٦ | ٠,٦ | | | |
| ٢٠ - هونغ كونغ | ١,٤ | ٠,٥ | | | |
| ٢١ - تركيا | ١,٣ | ٠,٤ | | | |

الجدول ٦ - ترتيب مصادر المانحين الرئيسيين لليونيسيف في كل فئة: اللجان الوطنية، المنظمات غير الحكومية، الحكومات، وفي مجموعها، ١٩٩٣[أ] (تابع)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| | الحكومات | | | المجموع | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | بملايين دولارات الولايات المتحدة | النسبة المئوية للمجموع | | بملايين دولارات الولايات المتحدة | النسبة المئوية للمجموع |
| ١ - الولايات المتحدة الأمريكية | ١٢٢,١ | ٢٣,٤ | ١ - الولايات المتحدة | ١٤٠,٨ | ١٦,٨ |
| ٢ - السويد | ٧٩,٩ | ١٨,٧ | ٢ - السويد | ١٠٠,٧ | ١١,٩ |
| ٣ - النرويج | ٤٤,٥ | ٨,٥ | ٣ - هولندا | ٦٩,٥ | ٨,٢ |
| ٤ - كندا | ٣٧,٢ | ٧,١ | ٤ - ألمانيا | ٦٥,١ | ٧,٧ |
| ٥ - الدانمرك | ٣٣,٣ | ٦,٤ | ٥ - ايطاليا | ٥٨,٥ | ٦,٨ |
| ٦ - ايطاليا | ٣٣,١ | ٦,٣ | ٦ - اليابان | ٥٧,٠ | ٦,٧ |
| ٧ - هولندا | ٣١,٤ | ٦,٠ | ٧ - كندا | ٥٢,٨ | ٦,٢ |
| ٨ - اليابان | ٢٩,٠ | ٥,٥ | ٨ - النرويج | ٤٦,٣ | ٥,٣ |
| ٩ - المملكة المتحدة | ١٦,٤ | ٣,١ | ٩ - فرنسا | ٤٤,٦ | ٥,٣ |
| ١٠ - سويسرا | ١٥,٣ | ٢,٩ | ١٠ - الدانمرك | ٣٥,٥ | ٤,٢ |
| ١١ - ألمانيا | ١٣,٢ | ٢,٥ | ١١ - سويسرا | ٣١,٦ | ٣,٧ |
| ١٢ - فرنسا | ١٠,٣ | ٢,٠ | ١٢ - المملكة المتحدة | ٢٨,٤ | ٣,٣ |
| ١٣ - استراليا | ٩,٣ | ١,٨ | ١٣ - اسبانيا | ١٨,٩ | ٢,٢ |
| ١٤ - فنلندا | ٧,٥ | ١,٤ | ١٤ - بلجيكا | ١٣,٤ | ١,٦ |
| ١٥ - بلجيكا | ٣,٩ | ٠,٧ | ١٥ - استراليا | ١٣,٣ | ١,٦ |
| ١٦ - العراق | ٣,١ | ٠,٦ | ١٦ - الروتاري الدولي | ١٣,٠ | ١,٥ |
| ١٧ - اسبانيا | ٢,١ | ٠,٤ | ١٧ - فنلندا | ١٠,٥ | ١,٢ |
| ١٨ - النمسا | ١,٨ | ٠,٣ | ١٨ - البرازيل ** | ٥,١ | ٠,٦ |
| ١٩ - ايرلندا | ١,٣ | ٠,٣ | ١٩ - النمسا | ٤,٤ | ٠,٥ |
| ٢٠ - شيلي | ١,١ | ٠,٢ | ٢٠ - العراق ** | ٣,٨ | ٠,٥ |
| | | | ٢١ - اليونان | ٣,٨ | ٠,٤ |
| | | | ٢٢ - جمهورية كوريا | ٢,٦ | ٠,٣ |
| | | | ٢٣ - الهند ** | ١,٨ | ٠,٢ |
| | | | ٢٤ - البرتغال | ١,٧ | ٠,٢ |
| | | | ٢٥ - ايرلندا | ١,٦ | ٠,٢ |
| | | | ٢٦ - هونغ كونغ | ١,٤ | ٠,٢ |
| | | | ٢٧ - تركيا | ١,٤ | ٠,٢ |
| | | | ٢٨ - شيلي | ١,٢ | ٠,١ |
| | | | ٢٩ - لكسمبرغ | ١,٢ | ٠,١ |
| | | | ٣٠ - المكسيك ** | ١,١ | ٠,١ |
| | | | ٣١ - نيوزيلندا | ١,١ | ٠,١ |
| | | | ٣٢ - غواتيمالا ** | ١,٠ | ٠,١ |

(أ) أموال موارد عامة وأموال تكميلية. يشمل المجموع واللجان الوطنية/المنظمات غير الحكومية حصائل من عمليات بطاقات المعايدة قبل خصم التكاليف ذات الصلة.

(ب) ستستخدم المساهمة في البلد المتبرع.

الشكل الثالث - نصيب الفرد من إجمالي المساهمات المقدمة لليونيسيف
مقابل
نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي للمانحين الرئيسيين

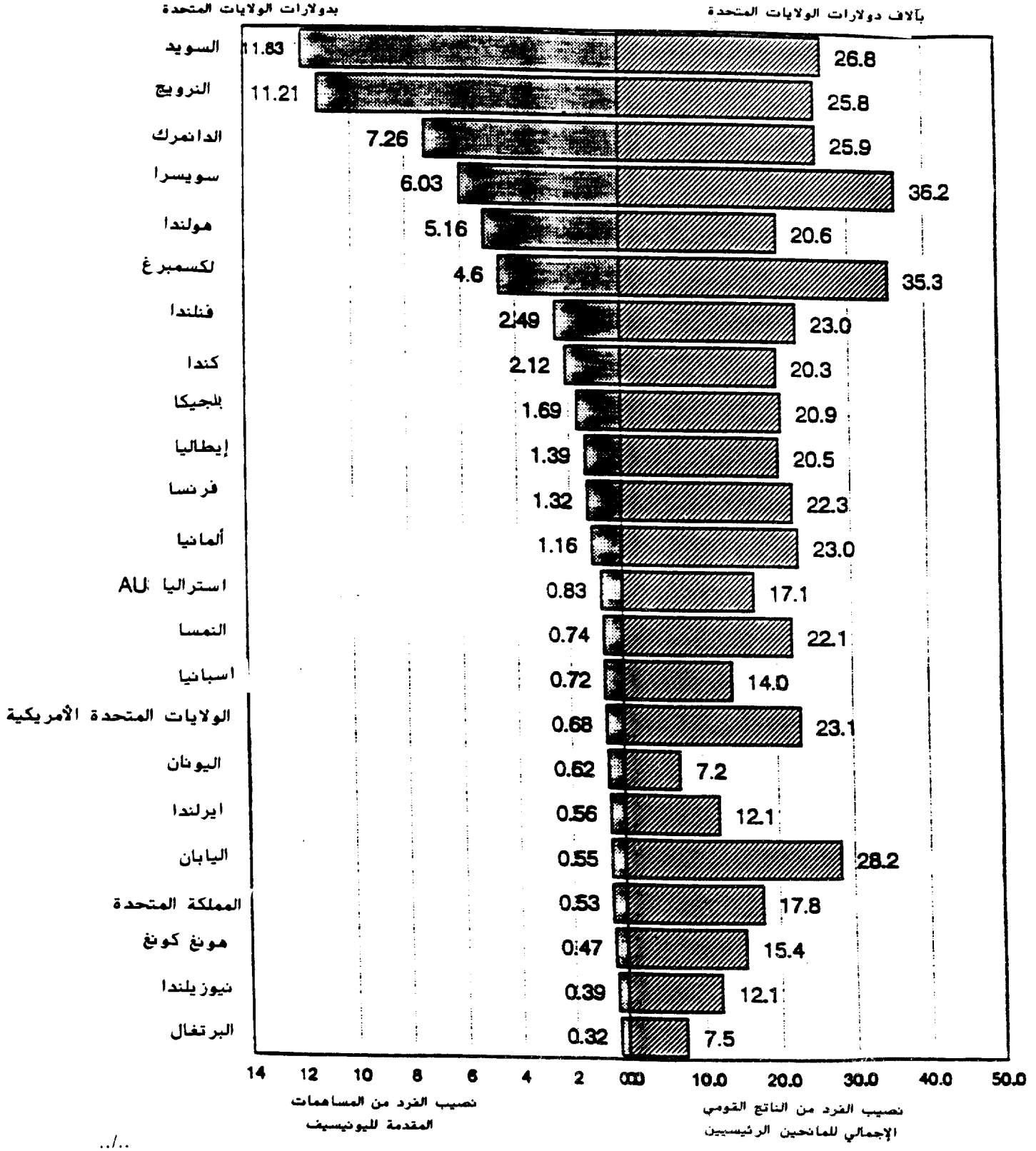


../..

الجدول ٧ - مساهمة الحكومات الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية والحكومات المانحة الرئيسية الأخرى في مجموع إيرادات اليونيسيف في حالة تطبيق معدلات الأمم المتحدة المقررة بالمقارنة بالمساهمات الفعلية، ١٩٩٣

| الحكومات المانحة | المعدل المقرر للأمم المتحدة | المساهمة المقدمة لليونيسيف | | المعدل المقرر مطبقا على المساهمات الحكومية | الرصيد بملايين دولارات الولايات المتحدة |
|---|---|---|---|---|---|
| | النسبة المئوية من المجموع | النسبة المئوية من المجموع | بملايين دولارات الولايات المتحدة | | |
| | | | (ألف) | (باء) | (ألف - باء) |
| اسبانيا | ١,٩٨ | ٠,٤ | ٢,١ | ١٠,٤ | ٨,٢- |
| استراليا | ١,٥١ | ١,٨ | ٩,٣ | ٧,٩ | ١,٤ |
| ألمانيا | ٨,٩٣ | ٢,٥ | ١٣,٢ | ٤٦,٧ | ٣٣,٥- |
| أيرلندا | ٠,١٨ | ٠,٣ | ١,٣ | ٠,٩ | ٠,٤ |
| إيطاليا | ٤,٢٩ | ٦,٣ | ٣٣,١ | ٢٢,٤ | ١٠,٧ |
| البرتغال | ٠,٢٠ | ... | ... | ١,٠ | ١,٠- |
| بلجيكا | ١,٠٦ | ٠,٧ | ٣,٩ | ٥,٥ | ١,٦- |
| الدانمرك | ٠,٦٥ | ٦,٤ | ٣٣,٣ | ٣,٤ | ٢٩,٩ |
| السويد | ١,١١ | ١٨,٧ | ٩٧,٩ | ٥,٨ | ٩٢,١ |
| سويسرا | ١,١٦[أ] | ٢,٩ | ١٥,٣ | ٦,١ | ٩,٢ |
| شيلي | ٠,٠٨ | ٠,٢ | ١,١ | ٠,٠ | ١,١ |
| العراق | ٠,١٣ | ٠,٦ | ٣,١ | ٠,٧ | ٢,٥ |
| فرنسا | ٦,٠٠ | ٢,٠ | ١٠,٣ | ٣١,٤ | ٢١,١- |
| فنلندا | ٠,٥٧ | ١,٤ | ٧,٥ | ٣,٠ | ٤,٥ |
| كندا | ٣,١١ | ٧,١ | ٣٧,٢ | ١٦,٣ | ٢١,٠ |
| لكسمبرغ | ٠,٠٦ | ... | ٠,٢ | ٠,٣ | ٠,١- |
| المملكة المتحدة | ٥,٠٢ | ٣,١ | ١٦,٤ | ٢٦,٢ | ٩,٨- |
| النرويج | ٠,٥٥ | ٨,٥ | ٤٤,٥ | ٢,٩ | ٤١,٦ |
| النمسا | ٠,٧٥ | ٠,٣ | ١,٨ | ٣,٩ | ٢,١- |
| نيوزيلندا | ٠,٢٤ | ٠,١ | ٠,٦ | ١,٣ | ٠,٦- |
| هولندا | ١,٥٠ | ٦,٠ | ٣١,٤ | ٧,٨ | ٢٣,٦ |
| الولايات المتحدة الأمريكية | ٢٥,٠٠ | ٢٣,٤ | ١٢٢,١ | ١٣٠,٧ | ٨,٦- |
| اليابان | ١٢,٤٥ | ٥,٥ | ٢٩,٠ | ٦٥,١ | ٣٦,١- |

ملاحظة: ثلاث نقاط (...) تشير الى مبلغ أقل من ٠,٥.

(أ) رغم أن سويسرا ليست عضوا في الأمم المتحدة، فقد تقرر لها معدل يبلغ ١,٦. وتدفع سويسرا، بوصفها مراقبا، ١/٣ المعدل المقرر.

الجدول ٨ - موجز إيرادات اليونيسيف في السنوات العشرين الماضية
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| الإيراد | الحكومات[1] | | | المنظمات غير الحكومية[2] | | | | الأمم المتحدة[3] | مجموع المساهمات | إيرادات أخرى | المجموع الكلي |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| سنة | الموارد العامة | الأموال التكميلية | المجموع | الموارد العامة | الأموال التكميلية | بطاقات المعايدة | المجموع | | | | |
| | (١) | (٢) | (٣=٢+١) | (٤) | (٥) | (٦) | (٧=٦+٥+٤) | (٨) | (٩=٨+٧+٣) | (١٠) | (١١=١٠+٩) |
| ١٩٧٤ | ٥٧,٩٤ | ١٥,٠٦ | ٧٣,٠٠ | ٦,٨١ | ٣,٩٧ | ٧,٠٤ | ١٧,٨٢ | ٠,٠٣ | ٩٠,٨٥ | ١٠,١٧ | ١٠١,٠١ |
| ١٩٧٥ | ٦٨,٤٦ | ٢٦,٤٣ | ٩٤,٨٩ | ٨,٤٠ | ٤,٨٨ | ٨,٧٦ | ٢٢,٠٤ | ٠,٠٢ | ١١٦,٩٦ | ٨,٣٧ | ١٢٥,٣٣ |
| ١٩٧٦ | ٨٠,٩٠ | ١١,٣٠ | ٩٢,٢٠ | ٧,٣٠ | ٥,١٠ | ٦,٤٨ | ١٨,٨٨ | ٠,٠٠ | ١١١,٠٨ | ١١,٨٧ | ١٢٢,٩٥ |
| ١٩٧٧ | ٩٢,٠٥ | ١٢,٣٣ | ١٠٤,٣٨ | ٦,٧٦ | ٥,٨٢ | ١٠,٩٢ | ٢٣,٥٠ | ٠,٠١ | ١٢٧,٨٨ | ١٧,٨٧ | ١٤٥,٧٥ |
| ١٩٧٨ | ١١٣,٤٥ | ١٢,٣٤ | ١٢٥,٧٩ | ٧,٠٠ | ٦,٦٦ | ١٣,٣٠ | ٢٦,٩٦ | ٠,٠١ | ١٥٢,٧٦ | ١٣,٧٠ | ١٦٦,٤٦ |
| ١٩٧٩ | ١٣٣,٧٤ | ٥٠,٩٥ | ١٨٤,٦٨ | ١٥,٤٨ | ١٨,٤٨ | ١٦,٣٢ | ٥٠,٢٨ | ٠,٢٣ | ٢٣٥,١٩ | ١٦,٨٨ | ٢٤٢,٠٧ |
| ١٩٨٠ | ١٤٧,٢٤ | ٧٩,٥١ | ٢٢٦,٧٥ | ٢٣,٤٧ | ٢٢,١٦ | ١٧,٠٥ | ٦٢,٦٨ | ٦,٠٧ | ٢٩٥,٥٠ | ١٩,٩٨ | ٣١٥,٤٨ |
| ١٩٨١ | ١٦٩,٥٣ | ٥٢,٥٩ | ٢٢٢,١٢ | ١٩,٢٤ | ١٦,٧٣ | ١٨,٤١ | ٥٤,٣٧ | ٣,٣٠ | ٢٧٩,٧٩ | ٢٣,٦٢ | ٣٠٣,٤١ |
| ١٩٨٢ | ١٨٨,٠٠ | ١١٠,٤١ | ٢٩٨,٤٢ | ٢٨,٧٣ | ١٦,٧٧ | ١٦,٧١ | ٦٢,١٦ | ٧,٨٩ | ٣٦٨,٤٧ | ٩,٥٧ | ٣٧٨,٠٤ |
| ١٩٨٣ | ١٨٤,٩٢ | ٦٩,٥٩ | ٢٥٤,٥١ | ٢١,٦٠ | ١٩,٦٩ | ١٨,١٣ | ٥٩,٤٢ | ١١,٤٢ | ٣٢٥,٣٥ | ١٦,٥٥ | ٣٤١,٩٠ |
| ١٩٨٤ | ١٨٥,٠١ | ٧٨,٣٨ | ٢٦٣,٣٩ | ٦,٣٩ | ٢٥,٢٣ | ١٤,٧٧ | ٤٦,٣٩ | ٥,١٤ | ٣١٤,٩٣ | ٢٧,٥٣ | ٣٤٢,٤٦ |
| ١٩٨٥ | ١٩٠,٥٧ | ٨٥,٣٤ | ٢٧٥,٩١ | ١٩,٢٤ | ٣٧,٣٤ | ١٠,٠٦ | ٦٦,٦٤ | ٣,٧٠ | ٣٤٦,٢٥ | ٢٧,٧١ | ٣٧٣,٩٦ |
| ١٩٨٦ | ٢٢٧,٨٠ | ١١٢,٥٥ | ٣٤٠,٣٥ | ٢٧,٣٠ | ٤٢,٧٨ | ٢٢,٤٥ | ٩٢,٥٢ | ٢,٤٥ | ٤٣٥,٣٧ | ١٩,٩٣ | ٤٥٥,٢٥ |
| ١٩٨٧ | ٢٦٦,٧٩ | ١٧٤,٦٨ | ٤٤١,٤٧ | ٢٧,٢٦ | ٤٧,٦٢ | ٣٠,٤١ | ١٠٥,٣٠ | ٤,٤٣ | ٥٥١,٢٠ | ١٩,٨٤ | ٥٧١,٠٤ |
| ١٩٨٨ | ٣٠٠,٣٨ | ١٩٧,٢٤ | ٤٩٧,٦٢ | ٢٦,٤٩ | ٧٢,١٧ | ٨٠,٥٦ | ١٧٩,٢٢ | ٦,٣٥ | ٦٨٣,١٩ | ٢٨,٣١ | ٧١١,٤٩ |
| ١٩٨٩ | ٣٢٩,٤٦ | ١٦٨,٩٨ | ٤٩٨,٤٤ | ٢٠,٦٩ | ٦٧,٧٦ | ٤٩,١٨ | ١٣٧,٦٣ | ١٠,١٧ | ٦٤٦,٢٣ | ٢٠,٨٥ | ٦٦٧,٠٨ |
| ١٩٩٠ | ٣٩٧,٥٧ | ١٩٩,٧٨ | ٥٩٧,٣٥ | ٢٦,٥٨ | ٧٢,٠٥ | ٨٩,٧٤ | ١٨٨,٣٨ | ٩,٩٦ | ٧٩٥,٦٩ | ٢٤,٩٤ | ٨٢٠,٦٣ |
| ١٩٩١ | ٣٩٦,٨٧ | ١٨٢,٢٠ | ٥٧٩,٠٧ | ١٨,٢٧ | ١١٤,٦١ | ٦٩,٦٤ | ٢٠٢,٥٣ | ١١,٣٦ | ٧٩٢,٩٦ | ١٤,٢٤ | ٨٠٧,١٩ |
| ١٩٩٢ | ٤٢٦,٠٥ | ٢٦١,٩٥ | ٦٨٨,٠١ | ٢١,٨٦ | ١١٣,٤٧ | ٩٥,٢٠ | ٢٣٠,٥٢ | ١٩,٠٥ | ٩٣٧,٥٧ | ٠,٥٥ | ٩٣٨,١٢ |
| ١٩٩٣ | ٣٥٧,٩٠ | ١٨٠,٩٥ | ٥٣٨,٨٥ | ٢٥,٨٥ | ١٣٣,٩٧ | ٩٥,٠٦ | ٢٥٤,٨٨ | ٤٩,٢٩ | ٨٤٣,٠٣ | ٢٢,٧٠ | ٨٦٥,٧٢ |

(١) تشمل مساهمات من وكالات حكومية دولية.

(٢) تشمل مساهمات من لجان وطنية لصالح اليونيسيف.

(٣) مساهمات من الأمم المتحدة ووكالاتها (تتصل بالأرقام من سنة ١٩٧٤ إلى ١٩٧٩ بمنح مقدمة من موظفي الأمم المتحدة.

## ثالثا - صندوق الأمم المتحدة للسكان

### ألف - آليات تعبئة الموارد والتمويل

٤٣ - كان صندوق الأمم المتحدة للسكان منذ تأسيسه عام ١٩٦٩ المصدر الرئيسي للمساعدة السكانية في منظومة الأمم المتحدة. وقد دعت الجمعية العامة، في قرارها ٢٨١٥ (د - ٢٦) المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، الحكومات التي يمكنها تقديم تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية، وتسمح لها سياساتها بذلك، إلى القيام بذلك. وأوكلت إلى الصندوق ولاية تتمثل في إيجاد الوعي والفهم على الصعيد العالمي للترابط بين النمو والتوزيع السكانيين وبين التنمية المستدامة وحماية البيئة، وفي كفالة تعبئة موارد مالية ذات شأن، من داخل البلدان النامية والمجتمع الدولي، من أجل إعداد وتنفيذ سياسات وبرامج سكانية وطنية.

٤٤ - ووفقا لما ذكرته لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التزمت البلدان المانحة في عام ١٩٩١ بما متوسطه ب ١,٣٤ في المائة من مساعداتها الإنمائية الرسمية للمساعدة السكانية. وكانت هذه أعلى نسبة سنوية متوسطة منذ عام ١٩٨٢، عندما سجلت مثل هذه النسبة للمرة الأولى وبلغت ١,١٢ في المائة.

٤٥ - وقد انخفضت حصة الأمم المتحدة من المساعدات السكانية من ٤٠ في المائة عام ١٩٨٢ إلى ٣٢ في المائة عام ١٩٩٢، بينما زادت البلدان المانحة برامجها الثنائية المخصصة للمساعدة السكانية. وظل استخدام المنظمات غير الحكومية كقناة لتوصيل المساعدات السكانية ثابتا تقريبا حوالي الـ ٣ في المائة.

٤٦ - ولا بد من التأكيد على أن البلدان النامية ذاتها تستوعب نسبة كبيرة جدا من الموارد اللازمة لتنفيذ البرامج والمشاريع السكانية الوطنية، تتراوح بين ٦٠ و ٧٠ في المائة، وإلى جانب ذلك هناك أموال تكميلية آتية من أوساط المانحين الدوليين، أو المنظمات غير الحكومية أو المستعملين أنفسهم. إلا أنه تلبية للاحتياجات الراهنة والناشئة يتعين مستقبلا زيادة حصة المساهمات المتناسبة التي يقدمها المجتمع الدولي.

٤٧ - وترد مساهمات صندوق الأمم المتحدة للسكان في صورة موارد أساسية (عادية) وغير أساسية (صندوق استئماني لتقاسم التكاليف مع طرف ثالث). وبالإضافة إلى ذلك، ترد إلى الصندوق رسوم مناولة من منظمات تمويلية أخرى لشراء مستلزمات منع الحمل نيابة عنها.

#### ١ - الموارد العادية

٤٨ - منذ عام ١٩٦٩ وحتى عام ١٩٩٢، زادت بصورة مطردة المساهمات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان من مبلغ أساسي قدره ١٤,٣ مليون دولار عام ١٩٦٩ إلى ٢٣٨ مليون دولار عام ١٩٩٢. على أن الزيادات المحسوبة بالدولار لسعره الثابت بقيت عند معدلها بعد عام ١٩٨٠. ومما يسترعي الانتباه عدم انخفاض الايرادات الإسمية طوال ٢٤ عاما، عقب ظهور التزام جماعي قوي من جانب المانحين ولا سيما نظرا لعدم مساهمة الولايات المتحدة الأمريكية في الصندوق خلال السنوات ١٩٨٦-١٩٩٢. ومع ذلك، ففي عام ١٩٩٣ انخفضت إيرادات الصندوق العامة إلى ٢١٩,٦ مليون دولار. وكان السبب في هذا قوة دولار

الولايات المتحدة بالنسبة للعملات الأوروبية وكذلك انخفاض مساهمات بعض المانحين الرئيسيين، حيث قلل أحد المانحين مساهماته بنسبة ٧٥ في المائة. وفرض عدم القدرة على التنبؤ بمستويات الايراد بفعل الطابع السنوي لآلية إعلان التبرعات وبفعل تقلبات العملة قيودا شديدة على التخطيط الطويل الأجل وعلى نقيض ذلك يلاحظ أنه في منتصف الثمانينات وحتى أواخرها تسببت معدلات الصرف المواتية في زيادة إيرادات الصندوق.

٤٩ - وترد المساهمات الى الصندوق طوال السنة. ويتقيد عدد من المانحين الرئيسيين بجداول دفع محددة. ولم يعان الصندوق من أية مشاكل خطيرة من حيث تدفق النقد. ويبين الشكل الثالث نمو المساهمات للصندوق، بالقيمتين الحقيقية والاسمية.

٥٠ - وفي عام ١٩٩٣، قدم ما مجموعه ١٠١ بلدا مساهمات للصندوق، وبذلك زاد عدد البلدان المساهمة من ٢٢ في عام ١٩٧٠ إلى ٥٠ خلال الفترة ١٩٧٣-١٩٧٩ و ٩٦ في عام ١٩٨٠. وهناك في الوقت الراهن ١٥ مانحا يسهمون بأكثر من ٩٥ في المائة من مجموع موارد الصندوق. وفي عام ١٩٩٣، أسهم المانحون الخمسة الأوائل من حيث حجم المساهمات بنحو ثلثي مجموع موارد الصندوق العادية، وهم: اليابان (٢١ في المائة) وهولندا (١٣ في المائة) والمانيا (١٢ في المائة) والنرويج (١١ في المائة) والدانمرك (٩ في المائة).

٥١ - ورغم أن الصندوق قد أدرج في عام ١٩٧٧ ضمن المستفيدين من مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية الذي كان حديث العهد عندئذ، فإن السنوات الأخيرة لم تشهد خلال مؤتمر إعلان التبرعات السنوي ذاته سوى الإعلان عن تبرعات تقل عن ٣٠ في المائة من إيرادات الصندوق.

## ٢ - الموارد غير الأساسية

٥٢ - زادت بصورة مطردة موارد الصندوق من تقاسم التكاليف مع الأطرف الثالثة (موارد خارجة عن الميزانية) من ٣,٧ ملايين دولار عام ١٩٨٦ إلى ١٢ مليون دولار عام ١٩٩٢، إلا أنها ظلت نسبة ضئيلة (٤ إلى ٥ في المائة) من مجموع الإيرادات. والمساهمات المقدمة إلى مشاريع تقاسم التكاليف مع الأطراف الثالثة تأتي بصورة رئيسية من ١٠ مانحين رئيسيين. وتدل التجربة على أن الدعم المقدم من المانحين إلى مشاريع تقاسم التكاليف مع الأطراف الثالثة لا يكون على حساب مساهماتهم العادية في موارد الصندوق العادية.

٥٣ - وحتى الآن ما برح تفضيل المانحين لأموال تقاسم التكاليف مع الأطراف الثالثة موجها لأنواع مختارة من الأنشطة. وتشمل هذه الأنشطة، فيما يتعلق بالمحور المواضيعي، صحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة، فضلا عن الإعلام السكاني، والاتصال والتعليم. وفيما يتعلق بالمحور الجغرافي، استفادت المنطقة الافريقية جنوب الصحراء الكبرى، بصفة خاصة، من أموال تقاسم التكاليف مع طرف ثالث. وبصفة عامة، لا توجد شروط خاصة مرتبطة بأموال تقاسم التكاليف مع الأطراف الثالثة، عدا أن الأنشطة الممولة على هذا النحو ينبغي أن تكون مطابقة مع لسياسات الصندوق واجراءاته.

### ٣ - خدمة الاشتراء المستردة قيمته

٥٤ - في عام ١٩٩٢، قامت وحدة المشتريات التابعة للصندوق نيابة عن منظمات التمويل الأخرى، بشراء ما قيمته قرابة ٣٤ مليون دولار من موانع الحمل، بزيادة عما اشترته في عام ١٩٩١ وقدره ١٢ مليون دولار وما اشترته في عام ١٩٩٠ وقدره ٧ ملايين. وهذه الزيادة الكبيرة في حجم المستلزمات المشتراة مكنت الصندوق من الحصول على أسعار تفضيلية للغاية، وأدى هذا بدوره إلى استخدام أموال المانحين بأكبر قدر من فعالية التكاليف. وعلاوة على ذلك، أدت خدمة الاشتراء هذه إلى توليد دخل إضافي للصندوق عن طريق رسوم المناولة.

## باء - آليات التخطيط والبرمجة

٥٥ - أقر مجلس الإدارة خطة عمل متجددة للصندوق مدتها ٤ سنوات. وتتناول الخطة الافتراضات المتعلقة بالموارد واستخدام الموارد خلال فترة السنوات الأربع، وتستوفى الخطة سنويا بإضافة سنة جديدة عند النهاية. وبذلك تسمح هذه الخطة المتجددة بتعديل اسقاطات الإيرادات سنويا.

٥٦ - ويقدم الصندوق إلى المجلس التنفيذي المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان جميع اتفاقات البرمجة القطرية الشاملة، وجميع المشاريع والبرامج التي في حدود مبلغ مليون دولار أمريكي أو أكثر، وجميع المشاريع التي تستحق نظر المجلس بسبب جوانبها المبتكرة وآثارها على السياسات العامة، ملتمسا إقرارها. ويتم إقرار البرامج القطرية عادة ومعها خليط من موارد الصندوق العادية، بما فيها أموال تقاسم التكاليف مع الأطراف الثالثة، متى توافرت مثل هذه الموارد الإضافية وبقدر توفرها. والحد الزمني الأقصى لاتفاقات المشاريع والبرامج خمس سنوات، وكل ذلك رهنا بتوافر الأموال.

٥٧ - والاحتياطي التشغيلي للصندوق، الذي أنشأه مجلس الإدارة عام ١٩٨١، محدد في الوقت الراهن بنسبة ٢٠ في المائة من المساهمات المقدرة لكل سنة. وهذا الاحتياطي يعوض ويغطي التقلبات النزولية أو عجز الإيرادات، أو التدفقات النقدية غير المنتظمة أو زيادات التكاليف الفعلية بالمقارنة بالتقديرات الواردة في الخطة، وتقلبات التسليم وغيرها من الحالات الطارئة التي تسفر عن خسائر في موارد يكون الصندوق قد ارتبط بها ارتباطا برنامجيا.

٥٨ - وقد أوعز مجلس الإدارة إلى الصندوق بألا ينفق أكثر من ٢٥ في المائة من موارده القابلة للبرمجة (الموارد الأساسية ناقصا التكاليف الإدارية)، على المشاريع العالمية والأقاليمية والمشتركة بين البلدان، و ٧٥ في المائة على البرامج القطرية. وعلاوة على ذلك يتعين تخصيص ٨٠ في المائة من موارد البرمجة القطرية لمجموعة من البلدان محددة على أنها بلدان ذات أولوية[٩].

الجدول ٩ - حصة مساهمات المانحين الرئيسيين في موارد الصندوق العادية مقارنة بحصة الأمم المتحدة المقررة، ١٩٩٣

| البلد (مرتبا حسب حصته في صندوق الأمم المتحدة للسكان) | حصة الأمم المتحدة المقررة (نسبة مئوية) | حصة صندوق الأمم المتحدة للسكان (نسبة مئوية) | التبرعات المقدمة إلى الصندوق (بملايين دولارات الولايات المتحدة) |
|---|---|---|---|
| اليابان | ١٢,٤٥ | ٢١,٠ | ٤٥,٤٠٠ |
| هولندا | ١,٥٠ | ١٣,١ | ٢٨,٣٢٣ |
| ألمانيا | ٨,٩٣ | ١٢,٠ | ٢٦,١٦٩ |
| النرويج | ٠,٥٥ | ١١,٤ | ٢٤,٧٦٥ |
| الدانمرك | ٠,٦٥ | ٩,٤ | ٢٠,٢٩٧ |
| السويد | ١,١١ | ٨,٢ | ١٧,٦٦٤ |
| الولايات المتحدة | ٢٥,٠٠ | ٦,٧ | ١٤,٥٠٠ |
| المملكة المتحدة | ٥,٠٢ | ٤,٩ | ١٠,٧١٨ |
| كندا | ٣,١١ | ٤,٢ | ٩,٠٦٣ |
| سويسرا | ١,١٦ | ٢,٧ | ٥,٧٧٢ |
| فنلندا | ٠,٥٦ | ١,٩ | ٤,١٧٨ |
| ايطاليا | ٤,٢٩ | ٠,٩ | ١,٨٦٩ |
| بلجيكا | ١,٠٦ | ٠,٧ | ١,٤٠٩ |
| النمسا | ١,٥١ | ٠,٦ | ١,٣٦١ |
| فرنسا | ٦,٠٠ | ٠,٥ | ١,٢٢٣ |
| المجموع الفرعي | ٧٢,٩١ | ٩٨,٢ | ٢١٢,٧١١ |
| بلدان أخرى | ٢٧,٠٩ | ١,٨ | ٣,٩٣٦ |
| المجموع الكلي | ١٠٠,٠ | ١٠٠,٠ | ٢١٦,٦٤٧ |

الجدول ١٠ - التبرعات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان
(أساسية وغير أساسية) ١٩٧٣-١٩٩٣

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| السنة | المساهمات | | |
|---|---|---|---|
| | الأساسية | غير الأساسية | المجموع الكلي |
| ١٩٧٣ | ٣٩,٨١ | - | ٣٩,٨١ |
| ١٩٧٤ | ٤٩,٥٦ | - | ٤٩,٥٦ |
| ١٩٧٥ | ٥٧,٩٨ | - | ٥٧,٩٨ |
| ١٩٧٦ | ٧٣,٥٢ | ٠,٥٠ | ٧٤,٠٢ |
| ١٩٧٧ | ٨٥,٤٣ | ٠,٨٥ | ٨٦,٢٨ |
| ١٩٧٨ | ١٠٠,٨٨ | - | ١٠٠,٨٨ |
| ١٩٧٩ | ١١١,٧٢ | ٢,٢٧ | ١١٣,٩٩ |
| ١٩٨٠ | ١٢٥,٣٨ | ٣,٥٤ | ١٢٨,٩٢ |
| ١٩٨١ | ١٢٠,٩٩ | ٢,٧٨ | ١٢٣,٧٧ |
| ١٩٨٢ | ١٢٨,٢٧ | ٥,٣٧ | ١٣٣,٦٤ |
| ١٩٨٣ | ١٢٩,٦٠ | ٦,٠٣ | ١٣٥,٦٣ |
| ١٩٨٤ | ١٣٢,٤٣ | ٤,٢٤ | ١٣٦,٦٧ |
| ١٩٨٥ | ١٣٥,٨٨ | ٦,٠٧ | ١٤١,٩٥ |
| ١٩٨٦ | ١٣٣,٤٩ | ٣,٧٤ | ١٣٧,٢٣ |
| ١٩٨٧ | ١٤٩,٣٠ | ٤,٤٤ | ١٥٣,٧٤ |
| ١٩٨٨ | ١٦٧,٣٣ | ١١,٢٧ | ١٧٨,٦٠ |
| ١٩٨٩ | ١٨٠,٧٢ | ٦,٥٧ | ١٨٧,٢٩ |
| ١٩٩٠ | ٢٠٥,٨٢ | ١٠,٥٢ | ٢١٦,٣٤ |
| ١٩٩١ | ٢٢٠,٧٤ | ٨,٠٦ | ٢٢٨,٨٠ |
| ١٩٩٢ | ٢٣٣,٨٠ | ٤١,٤٨ | ٢٧٥,٢٨ |
| ١٩٩٣ | ٢١٦,٦٥ | ٢٥,٧٠ | ٢٤٢,٣٥ |
| | ٧٩٩,٣٠ ٢ | ١٤٣,٤٣ | ٩٤٢,٧٣ ٢ |

ملحوظة: الأساسية = الموارد المركزية.
غير الأساسية = الأموال الخارجة عن الميزانية (بما فيها تقاسم التكاليف مع طرف ثالث وغير ذلك من الترتيبات المالية).

الشكل الرابع - المساهمات المقدمة الى صندوق الأمم المتحدة للسكان بالقيمة الاسمية والقيمة الفعلية
(١٩٧٣-١٩٩٣)

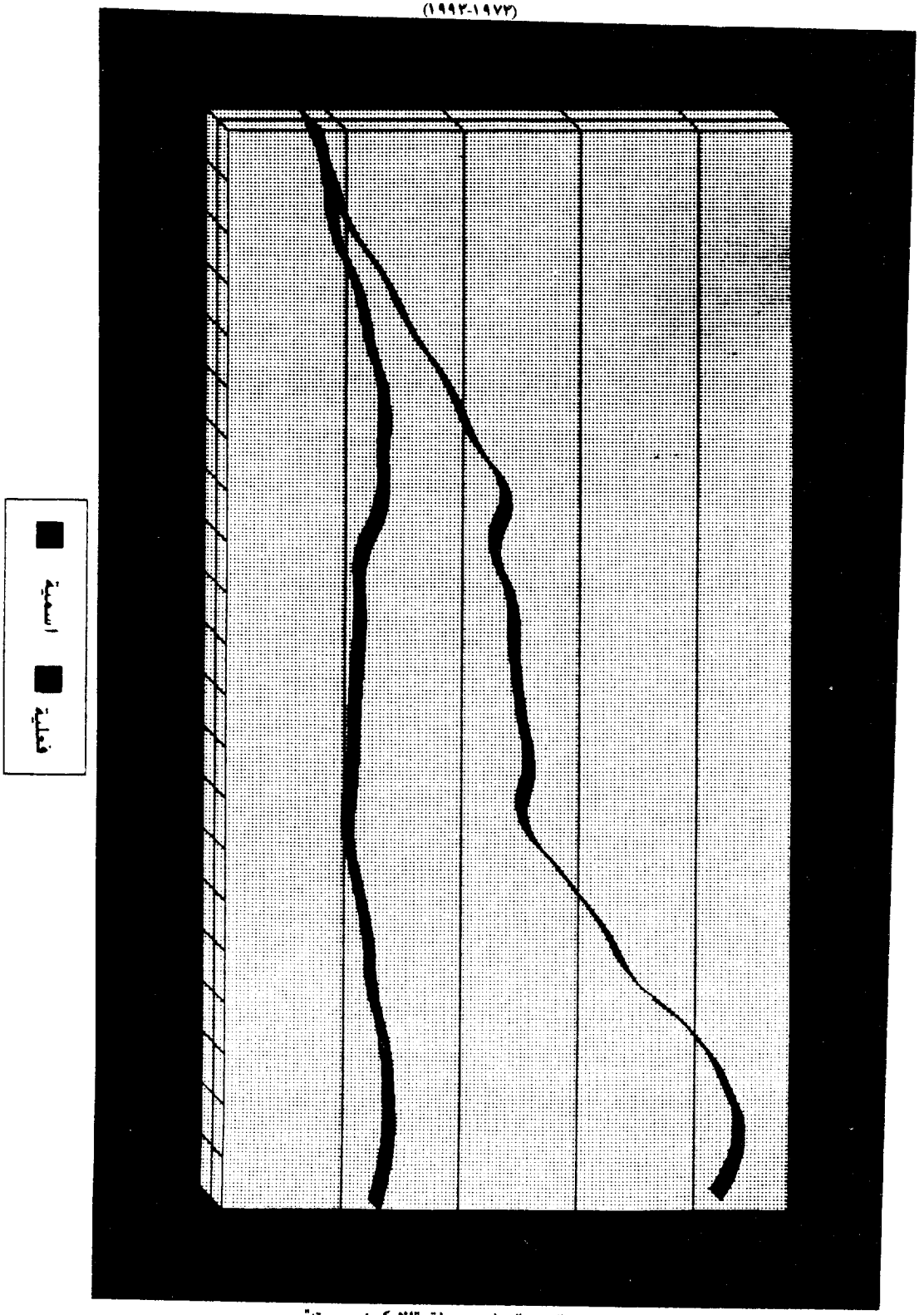


المصدر: الحولية الاحصائية لصندوق النقد الدولي ومجلة "الايكونوميست".

ملحوظة: تعدل المساهمات لمراعاة التضخم مع الرقم القياسي لأسعار المستهلكين من الولايات المتحدة.

الجدول ١١ - حصة الفرد من المساهمات المقدمة الى موارد الصندوق الأساسية

(بدولارات الولايات المتحدة)

| البلدان (مرتبة حسب أرقام ١٩٩٣) | ١٩٧٢ | ١٩٨٢ | ١٩٩٢ | ١٩٩٣ |
|---|---|---|---|---|
| ١ - اليابان | - | ٠,٢١ | ٠,٣٤ | ٠,٣٦ |
| ٢ - هولندا | ٠,١٧ | ٠,٧٩ | ٢,٠٤ | ١,٨٥ |
| ٣ - ألمانيا | ٠,٠٢ | ٠,١٧ | ٠,٣٣ | ٠,٣٢ |
| ٤ - النرويج | ٠,٥٥ | ٣,٤٦ | ٦,١٧ | ٥,٧٥ |
| ٥ - الدانمرك | ٠,١٠ | ٠,٨٧ | ٣,٦٩ | ٣,٩٣ |
| ٦ - السويد | ٠,٣٧ | ٠,٨٦ | ٣,٠٧ | ٢,٠٣ |
| ٧ - الولايات المتحدة | ٠,٠٧ | ٠,١٥ | - | ٠,٠٦ |
| ٨ - المملكة المتحدة | ٠,٠٤ | ٠,٠٨ | ٠,٢٧ | ٠,١٩ |
| ٩ - كندا | ٠,٠٩ | ٠,٣٢ | ٠,٤٠ | ٠,٣٣ |
| ١٠ - سويسرا | ٠,٠٣ | ٠,٢٨ | ٠,٩٥ | ٠,٨٤ |
| ١١ - فنلندا | ٠,٠٤ | ٠,١٩ | ٣,٦١ | ٠,٨٣ |
| ١٢ - ايطاليا | - | - | ٠,٠٥ | ٠,٠٣ |
| ١٣ - بلجيكا | - | ٠,٠٦ | ٠,٠٩ | ٠,١٤ |
| ١٤ - استراليا | - | ٠,١٠ | ٠,٠٧ | ٠,٠٨ |
| ١٥ - فرنسا | - | | ٠,٠٧ | ٠,٠٢ |
| ١٦ - النمسا | - | ٠,٠١ | ٠,٠٧ | ٠,٠٧ |
| ١٧ - اسبانيا | - | | ٠,٠١ | ٠,٠١ |
| ١٨ - نيوزيلندا | ٠,٠١ | ٠,٠٨ | ٠,٠٦ | ٠,٠٦ |
| ١٩ - لكسمبرغ | - | ٠,٠١ | ٠,١٧ | ٠,٢٣ |
| ٢٠ - ايرلندا | - | - | - | ٠,٠٢ |
| ٢١ - البرتغال | - | - | - | - |

المصدر: شعبة السكان/دائرة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسيات التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، التوقعات السكانية العالمية: تنقيح عام ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 93.XII.7) وجداول تكميلية.

## رابعا - برنامج الأغذية العالمي

٥٩ - مع الدور المزدوج الذي يقوم به برنامج الأغذية العالمي لتوفير المساعدة الانمائية والغوثية، نمت موارده وأنشطته مما جعله أكبر مصدر في منظومة الأمم المتحدة لمنح المساعدة للبلدان النامية وأكبر داعم للمشاريع الانمائية التي تضم النساء الفقيرات وتعود عليهن بالنفع؛ وأكبر جهة تقدم مساعدات على سبيل المنحة لحماية البيئة وتحسينها؛ وأكبر مشتر للأغذية والخدمات في البلدان النامية، مما يجعله داعما رئيسيا للتجارة فيما بين كيانات الجنوب. وفي عام ١٩٩٣، استفاد ٤٧ مليونا من الفقراء استفادة مباشرة من المساعدات التي يوفرها البرنامج. وبلغت نفقات البرنامج الاجمالية ١,٦ من بلايين الدولارات.

٦٠ - ويواجه برنامج الأغذية العالمي تحديين رئيسيين هما: توفير الأغذية التي تحفظ الحياة؛ وبناء أسر ومجتمعات محلية تعتمد على الذات. ولما كان المزيد من الناس قد أصبحوا ضحايا للكوارث الطبيعية أو الكوارث التي من صنع الانسان، فقد أخذ الطلب يتزايد على برنامج الأغذية العالمي لتقديم مساعدات غوثية سريعة تتسم بالكفاءة. ومع ذلك، تظل البرامج الانمائية هي الأساس في عمل ذلك البرنامج. فهي الوسيلة التي بفضلها يساعد البرنامج الفقراء لكي أن يصبحوا أكثر اعتمادا على الذات.

٦١ - واستنادا الى خبرة ٣٠ عاما، وضع البرنامج نهجا ثلاثي الأبعاد إزاء التخفيف من حدة الفقر وانعدام الأمن الغذائي يتمثل فيما يلي: (أ) تلبية الاحتياجات المتعلقة بحالات الطوارئ، ولكن باستخدام المعونة الغذائية كوسيلة انمائية قدر الامكان، بما يتماشى مع انقاذ الأرواح؛ (ب) دعم الفئات الضعيفة، كاستثمار مسبق في مجال الموارد البشرية؛ (ج) تكوين الأرصدة وتشجيع الاعتماد على الذات عن طريق برامج كثيفة العمالة تقوم على أساس الطعام مقابل العمل وتوفر فرص للعمل تساعد على تحقيق التنمية المستدامة. وليس هناك ما هو أكثر تحقيقا للتنمية من الاعتماد على الذات السريع الكفء الذي ينقذ الأرواح ويحافظ على النسيج البشري والاجتماعي.

### ألف - آليات التمويل وسندها التشريعي

٦٢ - إن جميع الموارد المقدمة لبرنامج الأغذية العالمي قائمة على أساس طوعي. وفئات الموارد التي يديرها البرنامج هي: (أ) التبرعات المعلنة لموارده العادية التي تستخدم بصورة مطلقة تقريبا في تمويل مشاريع التنمية؛ (ب) التبرعات المعلنة لعمليات ممتدة تتعلق باللاجئين والمشردين، وتمثل جزءا من الموارد العادية للبرنامج؛ (ج) المساهمات المقدمة للاحتياطي الغذائي الدولي للطوارئ، وهو المرفق الدولي الرئيسي للاستجابة لحالات الطوارئ، الذي يديره برنامج الأغذية العالمي؛ (د) المساهمات المقدمة الى حساب الاستجابة الفورية التابع للاحتياطي الدولي للطوارئ؛ (هـ) المساهمات المقدمة لبنود غير غذائية؛ و (و) تسهيلات التمويل غير التقليدية. وبالاضافة الى ذلك، تُحصل رسوم من المانحين مقابل الخدمات التي يقدمها برنامج الأغذية العالمي لصالح برامجهم الثنائية في مجال المعونة الغذائية. ولهذه الموارد أحكامها وشروطها فيما يتعلق بالاستخدام وليست قابلة للتبادل فيما بينها. كما أن هذه الموارد مقيدة ومصممة من جانب المانحين بدرجات متفاوتة؛ ونسبة السلع الأساسية الى الموارد النقدية ليست واحدة.

٦٣ - والاجراءات والترتيبات التي تحكم المساهمات المقدمة الى الموارد العادية للبرنامج واردة في أنظمته العامة التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة ومؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، عملا بأحكام قرارات الجمعية العامة ١٧١٤ (د - ١٦) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١ و ٢٠٩٥ (د - ٢٠) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ و ٣٤٠٤ (د - ٣٠) المؤرخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ و ٢٢/٤٦ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ وقرارات مؤتمر الفاو ٦١/١ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ و ٦٥/٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ و ٧٥/٢٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ و ٩١/٩ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١.

٦٤ - ويتم الاعلان عن المساهمات المقدمة للموارد العادية للبرنامج في المؤتمرات التي تعقد بالاشتراك مع الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام للفاو. وتقترح لجنة السياسات وبرامج المعونة الغذائية أهدافا لكل فترة سنتين، يوافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الفاو، وتصادق عليها الجمعية العامة ومؤتمر الفاو. وتقدم البلدان التبرعات المعلنة في شكل سلع أساسية مناسبة وتوفر الأموال اللازمة لنقل هذه السلع، كما تستخدم هذه الأموال في أغراض أخرى من بينها تمويل ميزانية الإدارة ودعم البرامج. وينبغي لعناصر النقد والخدمات في تبرعات المانحين المعلنة أن تبلغ في مجملها ما لا يقل عن ثلث مجموع المساهمات. وحاليا يستخدم الجزء الرئيسي من العنصر النقدي (٨٠ في المائة تقريبا) في نقل السلع الأساسية. ويجوز أيضا قبول مساهمات من الهيئات غير الحكومية والمصادر العامة الأخرى بالإضافة الى المصادر غير الحكومية المناسبة، وذلك في شكل سلع أساسية وخدمات وأموال. وهذه التبرعات المعلنة العادية تدعم الأنشطة الانمائية دعما مطلقا تقريبا.

٦٥ - وتبين البلدان المشتركة في "الاحتياطي الغذائي الدولي للطوارئ لبرنامج الأغذية العالمي" الكميات المتاحة من الأغذية وهي أساسا من الحبوب أو المساهمات النقدية، علاوة على تبرعاتها المعلنة العادية التي يجوز استخدامها لأغراض الطوارئ.

٦٦ - وفي البداية، وفرت المساهمات المقدمة من "الاحتياطي الغذائي الدولي للطوارئ" جميع المعونات الغذائية التي يقدمها برنامج الأغذية العالمي للاجئين والمشردين. وفي عام ١٩٨٩، وافقت لجنة السياسات وبرامج المعونة الغذائية على التغييرات التي أدخلت على تمويل برنامج الأغذية العالمي وآليات الموافقة على الحالات الطويلة الأجل المتعلقة باللاجئين (التي تستغرق أكثر من عام واحد) ليتسنى تقديم الأغذية الى اللاجئين على أساس مضمون. وهذه الحالات تُمول حاليا من جزء فرعي من موارد البرنامج العادية التي يسهم فيها المانحون كل على حدة.

٦٧ - ويجوز تقديم التبرعات المعلنة من السلع الأساسية إما في صورة نقد أو في شكل كميات كبيرة ثابتة من سلع أساسية محددة. وفيما يتعلق بكمية التبرعات المعلنة، فإنها تُسجل عادة بقيمة تستند الى الأسعار العالمية للسوق، أو بأسعار اتفاقية المعونة الغذائية، أو بأسعار فواتير الجهة المانحة، إذا كانت سارية. وتقدم المساهمات النقدية عادة بعملات قابلة للتحويل.

## باء - اتجاهات الموارد

٦٨ - تضاعف تقريبا مجموع الموارد المتاحة برنامج الأغذية العالمي في الفترة مابين عامي ١٩٨٧ و ١٩٩٣. وفي حين كان معظم الموارد في الماضي مخصصا للأنشطة الانمائية، إلا أنه جرى تخصيص نحو ثلثي تلك الموارد في عام ١٩٩٣ للمساعدة الغوثيةالتي كان جزء منها مخصصا لعمليات محددة طارئة. وفي الوقت نفسه، انخفضت قليلا قيمة الموارد العادية المخصصة للمشاريع الانمائية، بالمقارنة بمستويات الذروة المسجلة في النصف الثاني من الثمانينات. ويعد ذلك انعكاسا لقيود الميزانية في كثير من البلدان المانحة، مما أسفر عن انخفاض التبرعات التي أعلنها بعض المانحين، وتوقف عدد من صغار المانحين عن تقديم المساهمات حيث لم يعد ذلك بمقدورهم.

٦٩ - والجزء الرئيسي من موارد البرنامج المتعددة الأطراف يقدمها عدد صغير نسبيا من المانحين. وعلى الرغم من أن ٦٥ مانحا قدموا مساهمات لموارد البرنامج العادية خلال فترة السنتين الماضية المستكملة، كان أكثر من نصف الموارد العامة المتعددة الأطراف مقدما من مانحين رئيسيين هما الولايات المتحدة الأمريكية ولجنة الاتحاد الأوروبي. وقدم المانحون الرئيسيون الخمسة الأول أكثر من ٧٠ في المائة من الموارد المتعددة الأطراف، في حين قدم المانحون العشرة الأول ما يقرب من ٩٠ في المائة وقدم المانحون الخمسة عشر التالون ٩٨ في المائة. أما بقية المانحين، وعددهم ٥٠ مانحا، فقد قدموا بالاشتراك معا نحو ٢ في المائة من موارد برنامج الأغذية العالمي.

٧٠ - وتضمنت النفقات من الموارد العادية للبرنامج في عام ١٩٩٣ مبلغا قدره ٩٤ مليون دولار لتغطية تكاليف دعم البرامج والشؤون الادارية، أي أقل من ٦ في المائة من مجموع النفقات.

٧١ - وبعد فترة من النمو المطرد خلال الثمانينات، توقفت موارد البرنامج الانمائي لبرنامج الأغذية العالمي عندما يتراوح بين ١,١ و ١,٢ من بلايين الدولارات بالأسعار الجارية لفترة السنتين. ومن حيث القيمة، انخفض عنصر السلع الأساسية في الموارد العادية للبرنامج المخصص للأنشطة الانمائية منذ فترة السنتين ١٩٨٥-١٩٨٦، من ٩١٥ مليون دولار الى ٧٧٢ مليون دولار بالأسعار الجارية. ومكنت زيادة استخدام سلع أساسية منخفضة القيمة، برنامج الأغذية العالمي من الحفاظ على حجم شحنات المعونة الغذائية المخصصة للتنمية، وهو نحو ٢,٦ من ملايين الأطنان لفترة السنتين.

٧٢ - وفي عام ١٩٩٣، كان برنامج الأغذية العالمي المصدر الرئيسي للمساعدة الغذائية المقدمة للاجئين والمشردين. ووصل عدد من قدم لهم البرنامج المساعدة رقما قياسيا، بلغ ٢٧ مليون نسمة يمثلون أكثر من ٦٠ في المائة من مجموع عدد اللاجئين والمشردين في جميع أنحاء العالم. وشملت التزامات البرنامج لهذه الفئة من الناس ٢,٤ من ملايين الأطنان من المعونة الغذائية.

٧٣ - وشهدت السنتان الماضيتان زيادة رئيسية في كمية المعونة الغذائية للطوارئ التي أدارها برنامج الأغذية العالمي. فقد تضاعفت هذه الكمية تقريبا منذ الثمانينات. حيث وصلت قيمتها في عام ١٩٩٣، الى ٥٣٠ مليون دولار وشملت ١,١٥ من ملايين الأطنان من السلع الأساسية. ومع أن برنامج الأغذية العالمي يقدم المساعدة الى عدد كبير من عمليات الطوارئ سنويا، فإن هناك عددا من العمليات الكبيرة يحظى بنصيب رئيسي. ففي عام ١٩٩٣، حصلت ثمانية بلدان على أربعة أخماس المعونة الغذائية الطارئة التي قدمها البرنامج.

٧٤ - وبموجب ترتيبات العمل الجديدة بين برنامج الأغذية العالمي ومكتب المفوض السامي لشؤون اللاجئين، تمثل العمليات الممتدة المتعلقة باللاجئين والمشردين ما يتراوح بين خمس وربع مجموع موارد البرنامج. وفي عام ١٩٩٣، أدار برنامج الأغذية العالمي ٠٠٠ ٩٠٠ طن من الأغذية تقدر قيمتها بـ ٣٩٧ مليون دولار. ومن بين العمليات الجارية البالغ عددها ٣٠ عملية في عام ١٩٩٣، كان هناك عشرة منها بلغت حصتها ٨٠ في المائة من مجموع التزامات برنامج الأغذية العالمي للعمليات الممتدة المتعلقة باللاجئين والمشردين. وغالبا ما تكون الالتزامات المتعلقة بهذه العمليات لفترة تتراوح بين ١٢ و ١٨ شهرا، رهنا باحتياجات الأغذية المقدرة للعملية واحتمالات العودة الى الوطن أو إعادة التوطين. وتستند الاحتياجات من الموارد الى التقديرات المشتركة التي يضعها مكتب المفوض السامي والبرنامج لمجموع الاحتياجات من المعونة الغذائية.

٧٥ - وأنشأ برنامج الأغذية العالمي في عام ١٩٧٣ بنودا غير غذائية، كفئة من فئات الموارد لدعم الاحتياجات غير الغذائية للمشاريع الانمائية التي يقدم اليها مساعداته. وتطلب المساهمات إما في شكل نقدي أو عيني، وتوفر مدخلات مثل الموظفين الفنيين والاداريين والأدوات والمعدات اللازمة. وفي عام ١٩٩٣، وردت بنود غير غذائية من ١١ مانحا قدرت قيمتها بـ ١١ مليون دولار. وعلى مدى السنوات الأخيرة، قلت المساهمات المقدمة الى فئة البنود غير الغذائية رغم تقديم بنود غير غذائية كثيرة لعمليات غوثية رئيسية كجزء من النداءات الخاصة خارج طاقات الموارد العادية للبرنامج.

٧٦ - وبذل البرنامج جهدا دؤوبا لزيادة كمية الأغذية المشتراة في البلدان النامية لكي تستخدم كمعونات غذائية. ففي عام ١٩٩٣، بلغت مشتريات البرنامج من الأغذية أكثر من مليون طن قيمتها ٢٦٣ مليون دولار؛ وكان ٦٢ في المائة من مشتريات الأغذية من البلدان النامية.

٧٧ - ويقدم البرنامج مجموعة متنوعة من الخدمات للمانحين لمساعدتهم على تنفيذ برامجهم الثنائية في مجال المعونات الغذائية. وبوسع البرنامج تقديم مجموعة من الخدمات من بينها شراء السلع الأساسية والنقل البري والبحري ورصد توزيع الأغذية وتقديم تقارير بشأنه. ويقدم البرنامج بالجمع بين هذه الخدمات والقيام بعمليات الشحن، مزايا حقيقية للمانحين، مثل تحسين تنسيق المعونة الغذائية وتقديم أسعار نقل أرخص وتوجيه الأغذية الى مناطق يتعذر على المانحين الوصول اليها. وبالاضافة الى ذلك، يمكن البرنامج بعض المانحين من توجيه موارد ثنائية لدعم عمليات الطوارئ المتعددة الأطراف. وفي عام ١٩٩٣، قدم البرنامج خدمات ثنائية لنقل ٦٠٠ ٦٣٧ طن من الأغذية قدرت قيمتها بـ ١٣٧ مليون دولار. كانت موجهة أساسا الى افريقيا وآسيا. وقد زاد الطلب بصورة مطردة على الخدمات الثنائية التي يقدمها البرنامج.

---

(١) إن ما يحدد المركز القطري ذا الأولوية للمساعدة التي يقدمها صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية هو الوفاء بمعيار نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي البالغ ٧٥٠ دولارا أمريكيا أول أقل، وأي اثنين من المعايير والمستويات العتبية التالية: زيادة سكانية سنوية تبلغ ٠٠٠ ١٠٠ نسمة أو أكثر إلى مجموع السكان؛ ومعدل إنجاب إجمالي يبلغ ٢ أو أكثر لكل امرأة؛ ومعدل لوفيات الأطفال يبلغ ١٢٠ لكل ٠٠٠ ١ مولود حي أو أكثر؛ وكثافة للسكان الزراعيين على أرض صالحة للزراعة تبلغ شخصين أو أكثر لكل هكتار؛ ومعدل معرفة قراءة وكتابة لدى الإناث يبلغ ٤٠ في المائة أو أقل. وتوجد حاليا ٥٨ بلدا حددت كبلدان ذات أولوية: ٣٢ بلدا في جنوب الصحراء الكبرى، و ١٧ بلدا في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ و ٤ بلدان ضمن الدول العربية و ٥ بلدان في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. كما يعد اثنان وأربعون بلدا من البلدان ذات الأولوية من أقل البلدان نموا حسبما حددتها الأمم المتحدة.

## المرفق الثاني

## صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التي يغطيها مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية

١ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
صندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا
صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية
متطوعو الأمم المتحدة
صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وحساب الطاقة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأنشطة في منطقة السهل السوداني
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
منظمة الأمم المتحدة للطفولة
صندوق الأمم المتحدة للسكان
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة
مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية التابعة لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة
الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية
صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
صندوق الأمم المتحدة للشباب
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للعقد الثاني للنقل والاتصالات في افريقيا
صندوق الأمم المتحدة للتنمية الافريقية
صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب
الصندوق الاستئماني للأنشطة الإقليمية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

## المرفق الثالث

## دراسات لحالات إفرادية خاصة بنهج تجديد الموارد

### أولا - المؤسسة الإنمائية الدولية

١ - تعد المؤسسة الإنمائية الدولية، وهي فرع من فروع البنك الدولي، القناة الرئيسية للمساعدة الإنمائية المقدمة إلى البلدان ذات الدخل المنخفض، وأحد الأمثلة الناجحة على مصدر التنمية الذي يمكن التنبؤ به المتواصل المضمون. وقد أنشئت المؤسسة في عام ١٩٦٠، بوصفها الجهاز التساهلي التابع للبنك الدولي، وهي تحصل على الموارد من البلدان الغنية بصورة رئيسية وتوجهها لتمويل المشاريع والبرامج الإنمائية في البلدان النامية.

٢ - وبوصفها متميزة عن البنك الدولي، تقدم المؤسسة الإنمائية الدولية الائتمانات على أن تسدد على مدى ٣٥ إلى ٤٠ عاما مع فترة إمهال مدتها عشر سنوات قبل بدء التسديد. ولا تفرض المؤسسة أي فوائد، غير أن القروض تنطوي على رسم خدمة ضئيل تقل نسبته عن ١ في المائة من المبالغ المستحقة. والمؤسسة تقرض الحكومات التي تقوم، مع مقرضين آخرين، بدفع ٥٠ سنتا من أموالها الخاصة مقابل كل دولار تقرضه المؤسسة. والمصادر الرئيسية لتمويل المؤسسة هي الاكتتابات الأولية، وتجديد الموارد الدوري، والمساهمات الخاصة، وتحويلات الإيرادات من البنك الدولي. ومنذ إنشاء المؤسسة، جُددت مواردها عشر مرات، بدأ آخرها في تموز/يوليه ١٩٩٣ لمدة ٣ سنوات، ووعدت البلدان المانحة أن تقدم لها أموالا إضافية تبلغ ١٣ بليون وحدة من حقوق السحب الخاصة، أي ١٨ بليون دولار أمريكي.

٣ - وتنقسم العضوية في المؤسسة إلى فئتين: القسم الأول، يتكون من البلدان المتقدمة أو من أعضاء مرتفعي الدخل؛ والقسم الثاني، يتكون من أعضائها الأقل تقدما أو المنخفضي الدخل. وفي عام ١٩٦٤ بدأ تنفيذ التجديد العام الأول للموارد من جانب البلدان المرتفعة الدخل، أي بلدان القسم الأول، عندما بلغ مجموع التجديد الذي دفع على مدى فترة تزيد على الثلاث سنوات ما يقرب من ٧٥٧ مليون دولار أمريكي. ووافقت بعض بلدان القسم الثاني وبعض الجهات غير الأعضاء على الاشتراك في التجديد التالي.

٤ - وتصبح عملية التجديد نافذة عندما يتم إيداع صكوك الالتزام وأدوات الالتزام المشروطة لما يعادل نحو ٨٠ في المائة من مجموع التجديد، بحيث تكون الأولى إشعارا باعتزام دفع كامل مبلغ المساهمة وتكون الأخيرة إشعارا رسميا بأن المانح سوف يدفع جزءا من مساهماته دون شروط، ويخضع المتبقي منها للاعتمادات التشريعية اللازمة.

٥ - وفي البداية، كانت الاكتتابات تحدد وفقا لحصص الأعضاء في البنك الدولي للإنشاء والتعمير التي كانت، بدورها، تعد تعبيرا بشكل ما عن دورها في الاقتصاد العالمي. إلا أنه منذ ذلك الوقت، أصبحت الحصص في كل عملية من عمليات التجديد موضوعا خاضعا للتفاوض، مع استخدام مختلف المؤشرات.

وعبر الزمن، استحدث نحو ٣٠ مؤشرا مختلفا لتوجيه المفاوضات، على أساس تقاسم العبء. وتندرج هذه المؤشرات ضمن أربع فئات كبيرة، هي: (أ) المستويات النسبية للإنتاج والدخل؛ (ب) القدرة المالية؛ (ج) العلاقات التجارية مع المشتركين في المؤسسة؛ (د) جهود المساعدة الإنمائية.

٦ - وحدثت تغييرات هامة في حصص معظم المانحين إلى المؤسسة من خلال عمليات تجديد متعاقبة. وهذه العمليات تعكس التغييرات التي تحصل في برامج المساعدات الإجمالية التي تقدمها البلدان، وكذلك في قوتها الاقتصادية. ففي الثمانينات، على سبيل المثال، انعكست الزيادة السريعة في المساعدة الإنمائية الرسمية من إيطاليا واليابان في حصص أكبر في المؤسسة الإنمائية الدولية، في حين أدى انخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية إلى حصص أصغر في المؤسسة. وقد خفف تقاسم العبء من انخفاض المساهمات التي تقدمها إلى المؤسسة بلدان تتضاءل برامجها الخاصة بالمساعدة، ولكنه منع أيضا المؤسسة من الاشتراك على أساس نسبي في توسيع برامج المساعدات.

٧ - وتركز هذا النقاش بشأن تقاسم عبء المؤسسة على الصعوبات التي تواجهها المانحة الكبرى، أي الولايات المتحدة، في الحفاظ على حصتها في تجديد موارد حقيقي متصل. ولم يكن أمام بعض المانحين إلا الموافقة على خفض حجم التجديد، أو قبول حصة أقل للولايات المتحدة. ونقلت بلدان أخرى حصصها أيضا من تجديد إلى آخر، بسبب يسر أو عسر زيادة المساهمات الإسمية المقدمة إلى المؤسسة نظرا لحالتها المالية العامة ولميزانياتها المخصصة للمساعدة.

## ثانيا - الصندوق الدولي للتنمية الزرعية

٨ - أنشئ الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في عام ١٩٧٧، كنشاط مشترك للبلدان الصناعية والبلدان المصدرة للنفط، بغية الإسهام في حل المشاكل الأخطر في المجال الزراعي والريفي المتخلف، بتعاون وثيق مع البلدان النامية نفسها. ووفقا للاتفاق الذي بموجبه أنشئ الصندوق، وجب تحقيق ذلك بتعبئة موارد إضافية يجري توفيرها بشروط ميسرة من أجل التنمية الزراعية في الدول النامية الأعضاء.

٩ - ويتكون أعضاء الصندوق من: (أ) البلدان الصناعية الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (الفئة الأولى)؛ (ب) البلدان النامية الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط (الفئة الثانية)؛ و (ج) البلدان المستفيدة (الفئة الثالثة). وتمتلك كل مجموعة ثلث سلطة التصويت للصندوق. وتجمع المساهمات استنادا إلى صيغ لتجديد الموارد يتوصل إليها بالتفاوض.

١٠ - وبلغ مجموع الموارد الأولية التي أعلن الأعضاء تبرعهم بها، المقيمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، ١ ٠٢٣ مليون دولار أمريكي؛ وكانت مخصصة لتغطية نفقات الصندوق البرنامجية لفترة السنوات ١٩٧٨ حتى ١٩٨٠. وساهمت بلدان الفئة الأولى في المساهمات الأولية بمبلغ ٥٧١,٤ مليون دولار؛ وساهمت بلدان الفئة الثانية بمبلغ ٤٣٥,٥ مليون دولار؛ وساهمت بلدان الفئة الثالثة بمبلغ ١٥,٧ مليون دولار.

١١ - وكان المستوى العام للمساهمات الأولية المقدمة للصندوق وحصتها (١٩٧٨-١٩٨٠) موضوعا لمفاوضات مطولة جرت بين بلدان الفئة الأولى وبلدان الفئة الثانية. وكانت المسألة الرئيسية تتصل بمدى التعادل المنتوى بين مجمل مساهمات كل منها. وكان المستوى النهائي للمساهمات الأولية نتيجة لمفاوضات حكومية دولية، وليس نتيجة لمجموعة معايير صريحة محددة سلفا.

١٢ - وبلغ التجديد الأول للموارد، الذي شمل فترة الثلاث سنوات الممتدة بين ١٩٨١ و ١٩٨٣، ١,١ بليون دولار أمريكي. وتحقق ذلك نتيجة لمفاوضات مطولة، أدت إلى تحديد حصص معظم البلدان المانحة على مستويات تختلف عن مستويات المساهمات الأولية. وترد في البيان التالي قائمة المساهمات التي قدمت للرسملة الأولية، فضلا عن عمليات تجديد الموارد الأولى والثانية والثالثة. ويجري الصندوق حاليا مفاوضات بشأن التجديد الرابع الذي كان ينبغي له أن يبدأ في عام ١٩٩٣.

| | | | |
|---|---|---|---|
| المساهمات الأولية | (١٩٧٨-١٩٨٠) | ١ ٠٢٣ | مليون دولار |
| التجديد الأول | (١٩٨١-١٩٨٣) | ١ ١٠١ | مليون دولار |
| التجديد الثاني | (١٩٨٥-١٩٩٠) | ٤٨٩ | مليون دولار |
| التجديد الثالث | (١٩٩٠-١٩٩٢) | ٥٦٧ | مليون دولار |

١٣ - ومن الواضح أن مستوى الموارد المتاح للتجديدين الثاني والثالث أقل بكثير من الرسملة الأولية والتجديد الأول. وهذا التدني يعزى إلى حالة اقتصادات البلدان الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط، التي تعرضت لأوضاع جد معاكسة نتيجة لهبوط أسعار النفط بينما كانت تجري المفاوضات بشأن التجديد الثاني. وبسبب تدني مساهمات البلدان الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط، طرأ على مستويات الموارد الآتية من البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي هبوط متناسب، لأن هذه البلدان ابتغت الإبقاء على تعادل تقريبي بين حصص المجموعتين الرئيسيتين.

١٤ - وعندما جرت المفاوضات بشأن التجديد الثالث، بينت البلدان الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط أنها لا تستطيع الإبقاء حتى على هذه المستويات المنخفضة من المساهمات، نظرا لحالة اقتصاداتها. وعندئذ ردت البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بأنه ينبغي لها، حفاظا على تعادل تقريبي (٦٠ في المائة مقابل ٤٠ في المائة) بين الفئتين الأولى والثانية، أن تخفض مساهماتها وفقا لذلك، فهبط المجموع المسقط إلى نحو ٣٢٠ مليون دولار. وفي لجنة رفيعة المستوى معنية بالاحتياجات المالية المستقبلية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية، أنشئت لبحث المأزق، اقترحت حينئذ بلدان الفئة الثالثة أن تبذل بنفسها جهودا كبيرة لجمع الأموال، شريطة أن تقدم بلدان الفئة الأولى ثلاثة دولارات مقابل كل دولار تجمعه الفئة الثالثة. ونظرا لأن البلدان النامية عبأت مبلغ ٦٤,١ مليون دولار أمريكي، أضافت البلدان التابعة الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مبلغ ١٩١,٥ مليون دولار أمريكي إلى ما تتبرع به عادة، مما نتج عنه مبلغ إجمالي قدره ٥٦٧ مليون دولار، ولكنها شددت على أنه لا ينبغي لهذه الحالة أن تشكل سابقة بالنسبة للتمويل مستقبلا.

١٥ - وبدأت المفاوضات بشأن تجديد الموارد الرابع في عام ١٩٩١، ثم عُلقت في نهاية عام ١٩٩٣. وحدد مجلس إدارة الصندوق مبلغا مستهدفا قدره ٦٠٠ مليون دولار. ولكن لم يكن بالمستطاع حتى ذلك الوقت تعبئة الموارد الكافية من فئتي المانحين الأولى والثانية في إطار صيغة ٦٠/٤٠ الضمنية. وقدمت بلدان الفئة الثالثة اقتراحات تدعو إلى تعديل هذه الصيغة بحيث تشترك البلدان الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط والبلدان النامية في تعبئة ٤٠ في المائة من المبلغ المستهدف، غير أن البلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي بينت أن التوزيع الثلاثي لحقوق التصويت في الصندوق لا يتلاءم مع هذا التوزيع المنقح للمسؤوليات المالية. ولم يُتوصل إلى أي حل حتى الآن.

١٦ - وهذا أثبت أنه لا يمكن حتى لآلية تمويلية مستقرة نسبيا، مثل نموذج تجديد الموارد، أن تضمن أي استمرارية تتجاوز الإطـــار الزمني لكـــل من فترات التجديد على حدة. وكما تثبت تجربة الصندوق أنه لا يمكن فصل مسائل الإدارة عن مسألة تقاسم العبء.

## ثالثا - الاتحاد الأوروبـــي

١٧ - في حين أن ميزانية الاتحاد الأوروبي العادية هي التي تمول المساعدات الإنمائية التي يقدمها الاتحاد إلى بعض بلدان آسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الأبيض المتوسط، وأوروبا الشرقية، فإن المساعدات إلى البلدان المرتبطة في افريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ تقدم عن طريق صندوق التنمية الأوروبي التابع للاتحاد. وقد أنشئ هذا الصندوق في عام ١٩٥٩ بموجب اتفاقية التنفيذ المرفقة بمعاهدة روما، وهو يقدم المنح الممولة من مساهمات أعضاء الاتحاد المقدمة إلى بلدان افريقيا ومنطقة البحر الكاريبي ومنطقة المحيط الهادئ. كما أن المصرف الأوروبي للاستثمار يقدم إلى البلدان النامية موارد إضافية غير ميسرة الشروط، في شكل قروض أساسا.

١٨ - ومنذ إبرام اتفاقية التنفيذ، جرى الاضطلاع بست عمليات إضافية لتجديد الموارد، كثيرا ما يشار إليها باسم ياووندي الأولى والثانية ولومي من الأولى حتى الرابعة. وكانت حصة الفرد من الناتج القومي الإجمالي وعدد السكان العاملين الرئيسيين اللذين حددا حصة كل من الدول الأعضاء في صندوق التنمية الأوروبي، وفي حين جرى التفاوض على المساهمات في تجديد الموارد لفترات متعاقبة، إلا أن هذه بقيت دوما قريبة جدا من المبالغ التي كان سيدفعها أعضاء الاتحاد لو طبق جدول الأنصبة المقررة في ميزانية الاتحاد العادية (الذي يستند في نهاية الأمر إلى معياري الناتج القومي الإجمالي وعدد السكان، نفسهما).

١٩ - وبما أن كل تجديد للموارد أخذ شكل اتفاقية دولية، مرهونة بتصديق البرلمانات الأوروبية عليها، فقد أصبحت التزاما قانونيا دوليا عند التصديق عليها، ولذلك أمكن التعهد بالتزامات طويلة الأجل خارجة عن دورات الميزانية العادية للدول الأعضاء، لفترات السنوات الخمس المتعاقبة. وهذا الأمر يتيح المجال للصندوق لكي يقدم إلى المستفيدين مخصصات وطنية وإقليمية ثابتة في فترات السنوات الخمس، وليصوغ برامجه وفقا لذلك، دون تعرض لخطر النقص في الأموال.

٢٠ - ويُطلب دفع الأموال حسب اللزوم، ويُجرى تنبؤ سنوي يتخذ من ثم شكل ميزانية سنوية. ونظرا لأن صرف المبالغ يتم وفقا لحاجات فعلية، من ضمن المخصصات العامة، يحدث بعض التداخل بين مختلف فترات تجديد الموارد. ولذلك، يمكن مثلا تمويل جزء من مشروع ما في إطار لومي الثالثة وجزء منه في إطار لومي الرابعة. وعلاوة على ذلك، فإنه لما كانت التبرعات تعقد بوحدات النقد الأوروبية لا يمكن عمليا لأي تقلبات غير متوقعة في سعر الصرف أن تزعزع استقرار هذه البرامج.

٢١ - وتجري حاليا مفاوضات بشأن الاتفاقية الخاصة بتجديد الموارد القادم، إلا أن ثمة نقاشا يدور حول ما إذا كان ينبغي إدراج المساعدات إلى بلدان افريقيا ومنطقة البحر الكاريبي ومنطقة المحيط الهادئ في إطار ميزانية الاتحاد العادية، أو إبقاؤها في إطار هيكل منفصل. فمؤيدو الحل السابق يحتجون بأن هذا الأخير يوفر حتى مزيدا من الاستقرار، لأنه يلغي حتى مخلفات المفاوضات، وبأن النمو سيكون مضمونا لدرجة يتوقع معها أن تتوسع ميزانية الاتحاد نفسه.

٢٢ - إن توصل بنك التنمية الأوروبي إلى أن يكون مصدرا لتمويل مستقر أتى نتيجة للصلة الوثيقة بين مساهمات الدول الأعضاء وجدول الاتحاد للأنصبة المقررة. وبما أنه لم يشكك قط في هذه الصلة، فإنها لم تخلق منازعات في عملية تحديد الهدف لكل فترة من فترات تجديد الموارد. كما أن هيكل الصندوق يمنع حدوث مشاكل ذات صلة بالإدارة، لأن الاتحاد هو الذي يدير الصندوق، ولأن واجبات الصندوق والمستفيدين على السواء والتزاماتهم موضحة جليا في المعاهدات التي تحدد التمويل.

- - - - -